

القول الصحيح
ببيان مرويات البخاري عن شيخه
الحميدي في الجامع الصحيح
دراسة استقرائية مقارنة

إعداد

أكرم رضوان فتح الله علي

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية

الكلية الجامعية بالبيث

جامعة أم القرى بمكة المكرمة

القولُ الصَّريحُ ببيان مرويات البخاري عن شيخه الحميدي في الجامع
الصحيح (دراسة استقرائية مقارنة).

أكرم رضوان فتح الله علي

قسم الدراسات الإسلامية الكلية الجامعية بالليث، جامعة أم القرى بمكة
المكرمة، السعودية

البريد الإلكتروني: akramelmakky@gmail.com

الملخص:

اتفق جماهير علماء المسلمين على إمامة البخاري في علم الحديث وعلله
ونقد الرجال، شهد بذلك شيوخه وأقرانه وتلامذته، ومن تلاهم، ومع ذلك
وجدنا في هذا العصر من ادعى أن البخاري كان يكذب في روايته عن
شيخه الإمام الحميدي، ويصحف ويغير الألفاظ من تلقاء نفسه، طاعناً
بذلك في إمامته، وداعياً إلى عدم الوثوق فيما يرويه في صحيحه، وهذا
البحث استقراء لمرويات الإمام البخاري عن شيخه الحميدي في الجامع
الصحيح، نتطلع فيه إلى مصادر البخاري في روايته عن الحميدي، ومن
ثم نتعرف على مصنفات الحميدي، وأصناف مرويات البخاري عنه،
ومدى التزام البخاري بالألفاظ التي يوردها الحميدي في مسنده بالمقارنة
والتحليل، ومعرفة ما رواه باللفظ وما رواه بالمعنى أو الاختصار مما يبرئ
ساحته من دعوى التحريف، ثم أخيراً معرفة المرويات التي رواها البخاري
عنه وليست في المسند من أين أتى بها ؟

وقد تكوّن البحث من مقدمة وتمهيد وفصلين وخاتمة. والتمهيد فيه مبحثان:
(الأول) ذكّر مصادر الإمام البخاري في روايته عن الحميدي، والثاني:

مصنفات الإمام الحميدي. ثم الفصلان: (الأول): مرويات البخاري عن الحميدي مما هو في المسند. والثاني: مرويات البخاري عن الحميدي مما ليس في المسند. والخاتمة، وفيها أهم نتائج البحث. ثم فهرس المصادر والمراجع وفهرس الموضوعات.

المنهج: وسلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي والنقدي والتحليلي.

النتائج: براءة الإمام البخاري من تهمة التحريف والكذب في الرواية، وأن ما وقع من تغايرٍ في الألفاظ بينه وبين شيخه؛ إنما هو من باب الرواية بالمعنى واختصار الحديث، الذي أجازَه جماهير أهل العلم، دون إخلال بالمعاني، وبيان شيء من طريقة البخاري في الرواية بالمعنى، وظهر في البحث عدمُ انحصار مرويات البخاري عن الحميدي في المسند فقط بل يشمل ما أخذه بالمشافهة وما تلقاه من مصنفاته التي حصرتها في مبحث خاص.

التوصيات: الدعوة إلى مزيد من دراسة مناهج الأئمة في الرواية والنقد والسير على منوالهم دون إفراط أو تفريط.

الكلمات المفتاحية: شبهات حول البخاري - مسند الحميدي، مصنفات الحميدي - الرواية بالمعنى - اختصار الحديث - دفاع عن البخاري - مصادر مرويات البخاري.

**The Clear Statement Elucidating al-Bukhaari's
Narrations in al-Jāmi' al-Ṣaḥīḥ from His Teacher al-
Humaidi
(A fundamental, comparative study)**

Akram Riḍwān FaḥAllāh 'alī

Department of Islamic Studies at Al-Leith University
College – Umm Al-Qura University, Mecca, KSA

Email address: akramelmakky@gmail.com

Abstract:

The vast majority of Muslim scholars have agreed on the great stature of Imām al-Bukhārī in the fields of hadith, hidden defects of hadith, and critique of narrators. This has been attested to by his teachers, peers, and students, as well as those who came after them. However, we find in our times those who want to undermine al-Bukhārī's integrity and call to doubt what he narrates in his Ṣaḥīḥ, by claiming that he used to lie, miswrite, and changing the wording of the narrations he transmitted from his teacher, Imām al-Ḥumaidī. This paper lists the narrations of al-Bukhārī from his teacher al-Ḥumaidī in al-Jāmi' al-Ṣaḥīḥ. In this paper, we will investigate the sources of al-Bukhārī for his narrations from al-Ḥumaidī; then, we will mention the books written by al-Ḥumaidī, the types of narrations transmitted by al-Bukhārī from him, the extent to which al-Bukhārī adhered to the wording of al-Ḥumaidī in his book (by comparing and analyzing them), the narrations which al-Bukhārī included in their original wording; by meaning; or abridged, which exonerates him from the accusation of falsification; and finally, we will

discuss the narrations transmitted by al-Bukhārī from al-Ḥumaidī which are not found in his book, thereby answering the question of where he got those narrations from.

This paper consists of an introduction, a prologue, two chapters, and an epilogue. The prologue consists of two topics: a) Listing al-Bukhārī's sources for his narrations from al-Ḥumaidī, b) The books authored by al- Ḥumaidī. As for the two chapters, the first lists the narrations of al-Bukhaari from al- Ḥumaidī which are mentioned in al-Musnad, and the second chapter lists the narrations of al-Bukhaari from al- Ḥumaidī which are not mentioned in al-Musnad. The epilogue consists of the most important conclusions of this paper, followed by indices of sources and references, and lastly, a table of contents.

Method: This paper follows the fundamental, analytical, and critical methods.

Results: Imām al-Bukhaari is exonerated from the accusations of miswriting and falsification. The differences found in the wording of his narrations compared to his teacher's narrations are ultimately due to the practices of narration by meaning or abridging hadith, which have been deemed permissible by the majority of scholars with the condition of not changing the meaning of the original hadith. Furthermore, the paper demonstrates some aspects of al-Bukhārī's methodology when it comes to narration by meaning. In this paper, it becomes clear that al-Bukhārī's narrations from al-Ḥumaidī are not restricted to what is in al-Musnad only; rather, they also include the narrations which he heard personally from al-Ḥumaidī, as well as

what he received from al-Ḥumaidī books, which I have listed in a dedicated topic.

Recommendations: There is a need for further study of the scholar's methodology in narration and critique, and it is important to strictly follow in their footsteps.

Keywords:

Doubts about al-Bukhārī – Musnad al-Ḥumaidī; books by al-Ḥumaidī – Narration by meaning – Abridging hadith – Defense of al-Bukhārī – Sources of Al-Bukhārī's narrations.

مُقَدِّمَةٌ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذُ به من شرورِ أنفسنا و سيئاتِ أعمالنا، مَنْ يَهْدِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يَضِلَّ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

وبعد فلا يزال أهلُ البدعِ من رافضةِ وبنيِ علمان، ودعاةِ للحداثة والتنوير في هذا الزمان يُطلُّون بينَ فينةٍ وأخرى يطعنونَ في الإمام البخاري وكتابه الجامع الصحيح، ووسمه بألوان من النقائص حتى ولو كانت في حقيقة الأمر ليست بمنقصة، بل عند المنصفين دالةً على علوِّ كعبِ هذا الإمام الحافظ الجبل في هذا الشأن.

ولم أجدَ واحداً منهم بزغَ نجمه في سماءِ علمِ الحديث، الذي قلَّ مَنْ يُتَّقِنُهُ على مَرِّ العصورِ مِنْ أهلِ السنة والجماعة، فكيف بأهل البدع والضلالات.

وقد كان للبخاري وكتابه النصيبُ الأوفى في الطعونِ نظراً لعلوِّ مكانته بين كتب السنة النبوية عبر العصور المتلاحقة، وإن لم يسلم من انتقادات وجيهة من نقاد الحديث وصيارفته، تزيده قوة وثبوتاً، وتزيدنا ثباتاً و يقينا في كونه أصحُّ كتبِ السنة طرّاً.

وقد ادَّعى بعضهم -وبئست دعواه- أن البخاريَّ كان يكذبُ في روايته لأحاديث عن شيخه الإمام الحميدي، ويصَحِّفُ ويغيِّرُ

الألفاظ مِنْ تلقاءِ نفسه، طاعِنًا بذلك في إمامته، وداعيا إلى عَدَمِ الوُثُوقِ فيما يرويه في صحيحه^(١).

فرأيتُ أن أجمعَ مروياتِ الإمامِ البخاريِّ عن شيخه الحميديِّ في الجامعِ الصحيحِ، سالكا منهجي التحليلِ والمقارنة، مجيبا على الأسئلة التالية التي تمثل مشكلة البحث.

مشكلة البحث

- (١) ما هي مصادر البخاري في روايته عن الحميدي ؟
- (٢) ما هي مصنفات الحميدي التي رواها الإمام البخاري عنه ؟
- (٣) ما هي أصناف مرويات البخاري عن الحميدي ؟
- (٤) ما مدى التزام البخاري بالألفاظ التي يوردها الحميدي في مسنده، وهل روايته لها بالمعنى كانت محل إخلال أم تؤكد له الإجلال ؟ وتبرئ ساحتها من دعوى التحريف ؟
- (٥) ماذا عن المرويات التي رواها البخاري عنه وليست في المسند من أين أتى بها؟

(١) كما في الرسالة الرديئة (روايات الحميدي أربكت البخاري) ص (٢٨)، للباحث محمد جواد خليل، ولم أقف على ترجمته بعدَ بحثٍ، ولعله اسمٌ مستعار لأحدهم، وله عدد من الكتب الطاعة في الصحيحين منها: كشف المتواري في صحيح البخاري، (ثلاث مجلدات). المستدرك على كشف المتواري في صحيح البخاري (مجلد). صحيح مسلم، بين القداسة والموضوعية (أربع مجلدات). صحيح مسلم تحت المجهر (مجلد).

أهداف البحث

- (١) الجواب على هذه الإشكالات التي ذكرتها في مشكلة البحث.
- (٢) التنبيه على مصنفات الإمام الحميدي.
- (٣) الدفاع عن الإمام البخاري والتنبيه على إمامته وسعة مروياته، مع أمانته وفقهه.
- (٤) التنبيه على متابعة بعض الرواة على بعض ما رواه الإمام البخاري عن الحميدي خارج المسند.

حدود البحث

يظهر مما سبق أن حدود البحث يتمثل في مرويات الإمام البخاري عن الإمام الحميدي في الجامع الصحيح فقط، وبيان مصدرها في مصنفات الإمام الحميدي المسند وغيره، مع التحليل والمقارنة.

الدراسات السابقة

لم أقف على بحثٍ علميٍّ مفردٍ يجيبُ عن هذه التساؤلاتِ التي أوردتها في مشكلة البحث، مما حفّزني للجوابِ والظفرِ بقصبِ السبقِ ونيلِ شرفِ خدمةِ صحيح البخاري في هذا الجانب.

تنبيه: طعن صاحب رسالة (روايات الحميدي أربكت البخاري)، في ثمانية أحاديث نص عليها في رسالته، فأجبت عنها في بحثين:



الأول: « إرغام الغاوي ببيان حفظ وفقه الإمام البخاري » جعلته للجواب على الطعون التي أثارها حول سبعة أحاديث. مقدما الكلام على الرواية بالمعنى واختصار الحديث وتقطيعه.

الثاني: « رد المعتدي على سمرة بن جندب ؓ » جعلته في الجواب عن الشبهات التي أثارها حول سمرة ؓ، وكانت ضمن الجواب على الحديث الثامن.

وهذا البحث الثالث: أعم مما سبق في البحثين، جعلته جوابا عن اتهام البخاري بوضع الحديث وتحريفه واتباع هواه في مروياته عن شيخه، فهو شامل لجميع ما رواه البخاري عن الحميدي، قاطعا لدابر هذه الفرية التي ألقاها الشيعي المجازف، مبينا فيه ما ذكرته في مشكلة البحث وأهدافه.

وعليه فهذا البحث متضمنٌ للكلام على الأحاديث الثمانية على سبيل الاختصار، إكمالا للفائدة، ودفعًا للتكرار.

نبّهت على ذلك تبرئةً لساحتي من تهمة تكرار الكلام دون فائدة بتسويد الصفحات، أو النقل المخيل بضوابط البحث العلمي لاسيما في أبحاث الترقية.

خطة البحث

تناولت الموضوع في مقدمة، وفصلين، وخاتمة، ثم ذيلت بالفهارس، وتقصيل الخطة كما يلي:

المقدمة: وقد تضمنت: [مشكلة البحث وأهدافه، وحدوده، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه].

التمهيد: وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ذكر مصادر الإمام البخاري في روايته عن الحميدي.

المبحث الثاني: مصنفات الإمام الحميدي.

الفصل الأول: مرويات البخاري عن الحميدي مما هو في المسند.

الفصل الثاني: مرويات البخاري عن الحميدي مما ليس في المسند.

الخاتمة، وفيها أهم نتائج البحث.

والفهارس: وفيه ذكر فهرس المصادر والفهرس العام.

وسلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي والنقدي والتحليلي، وسميته:

(القول الصريح ببيان مرويات البخاري عن شيخه الحميدي في

كتاب الجامع الصحيح) دراسة استقرائية مقارنة.

والله تعالى أسأله الإعانة والتوفيق، وأن يبارك في الجهد، وأن يجعل

العمل خالصاً لوجهه الكريم، فالى المقصود والله المستعان، وعليه التكلان،

ولا حول ولا قوة إلا بالله.

التمهيد

المبحث الأول: ذكر مصادر الإمام البخاري في روايته عن الحميدي

لا يحسبُ القارئ أنَّ البخاريَّ كانَ مرجعُه في أحاديثه عن الحميدي المسندَ الذي هو من رواية بشر بن موسى فحسبُ، فالبخاري كان تلميذاً للحميدي أخذَ عنه روايات كثيرة مباشرةً، منها ما هو في مسند الحميدي، ومنها ما رواه عنه ولا وجود له في المسند، فالحميديُّ كانت له كتبٌ أخرى غير المسند.

وعليه يمكننا التعبير عن مصادر البخاري في روايته عن الحميدي في مصدرين فقط:

المصدر الأول: (التلقي المباشر)

وقد نصَّ الإمام البخاري على الأخذ من شيخه بعدة صيغٍ تدلُّ على تَلَقُّيه المباشرِ، وليس مجرد التلمذ على كتبه، ومن يطالع مروياته عن الحميدي في الجامع الصحيح سيراه يقول كثيراً: (حدثنا الحميدي)، وأحياناً (قال لنا الحميدي)، وقد يعلق عنه بعض المرويات أو بعض أقواله فيقول: (قال الحميدي)، وطالعت نقول في التاريخ الكبير فوجدته أحياناً يقول: (قال لي الحميدي، وقاله لنا الحميدي)^(١).

(١) التاريخ الكبير (٢١١/١)، (٢٥٩/٢)، (٢١٣/٤).

المصدر الثاني: (مصنفات الإمام الحميدي)

وهذا ما سأتناوله في المبحث التالي، مؤكداً ذلك بالمصادر، ومنبّهاً على ما لم يثبت عنه مما نُسب له.

المبحث الثاني : مصنفات الإمام الحميدي

(١) المسند: رواه عنه بشر بن موسى بن صالح الأسدي، وله طبعت عدة، يأتي الإشارة إليها.

(٢) أصول السنة: رواه بشر بن موسى، طبعت في آخر المسند، ولعلها تابعة له وهي مطبوعة^(١).

(٣) كتاب التفسير: يرويه عنه محمد بن عمير الطبري^(٢)، ويمكن جمع مروياته في التفسير من عدة مصنفات، وسيأتي التنبيه على ما يحتمل أن يكون البخاري تلقاه عن التفسير للحميدي.

(٤) رسالة في أصول الحديث: رواه عنه بشر بن موسى، ويرويه أيضاً محمد بن عمير الطبري^(٣)، وقد نقل البخاري في الصحيح بعضاً مما ورد في هذه الرسالة كما سيأتي التنبيه عليه.

(١) طبعت في آخر المسند (٥٤٦/٢ - ط الأعظمي)، (٣٥٧/٢ - ط حسين سليم)، ثم أفردت بتحقيق مشعل الحدادي سنة ١٤١٨ هـ بدار ابن الأثير بالكويت. وقد أسندها الذهبي في تذكرة الحفاظ (٤١٤/٢) بنفس إسناده المسند.

(٢) ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٠/٨).

(٣) وقد جمع أخي الباحث أحمد الأقطش، ما انتشر من روايات هذا الجزء في مصنفات أهل العلم فبلغ ما جمعه ثلاثة عشر رواية، ولم تنتشر بعدُ ورقياً، وهي في موقع ==

(٥) النواذر : يحتمل أنها نفس الرسالة السابقة نظرا لنسبة ابن حجر عدة نصوص منها مما يدخل في علوم الحديث، لكن الأمر بحاجة إلى مزيد تحقيق^(١).

(٦) الرد على أهل الرأي: يرويه عنه حنبل بن إسحاق^(٢)، والظاهر أنه هو نفسه كتاب (الرد على أبي حنيفة)، أو (الرد على النعمان) الذي يرويه عنه أيضا محمد بن عمير الطبري^(٣).

(٧) كتاب الدلائل: لم أقف على مَنْ رواه عنه^(٤). تُسبب إليه في كشف الظنون وغيره.

تنبيه: ورد في فتح الباري لابن حجر (٣/٤٦٣): [وَرُويَ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّمَا غَيَّرَهُ بِالسَّوَادِ لِيَلَّا يَنْظُرَ أَهْلُ الدُّنْيَا إِلَى زِينَةِ الْجَنَّةِ» فَإِنْ ثَبَّتْ؛ فَهَذَا هُوَ الْجَوَابُ. قُلْتُ: أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي فَصَائِلِ مَكَّةَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ].

==

ملقى أهل الحديث بعنوان (رسالة أبي بكر الحميدي في مصطلح الحديث).
(١) وقد ذكره ابن حجر في فتح الباري (١/١٤٩، ١٥٥)، (٦/٢١٥، ٢٣٣)، (١٣/٢٨٥، ٣٤٣، ٥٠٤)، وذكره أيضا في تعليق التعليق (٢/٢٤٦)، وَوَهُم مَصْنِفُوا كتاب معجم المصنفات الواردة في فتح الباري ص(٤٣٣) فجعلوا الكتاب للحميدي محمد بن أبي نصر صاحب الجمع بين الصحيحين.
(٢) المؤلف والمختلف للدارقطني (٢/٧٦٨).
(٣) الضعفاء لأبي زرة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي (٢/٧٥٥)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/٤٠)، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الْمَجْرُوحِينَ (٣/٧٠).
(٤) ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون (٤/١٨١)، وإسماعيل البغدادي في هدية العارفين (١/٤٣٩).

كذا نَسَبَ للحميديّ كتاب فضائلِ مكة، فحملَه بعضُهم على أنّ المرادَ بالحميديّ أبا بكر عبد الله بن الزبير شيخَ البخاريّ^(١)، وحملَه بعضُهم على أنه أبو عبد الله محمد بن أبي نصر (ت ٤٨٨هـ) صاحب الجمع بين الصحيحين^(٢)، والحقيقةُ أنه ليس (الحميدي)، بل تصحَّفَ في الفتح عن (الجَندي)، وصوابه: [أخرجَه الجندي في فضائل مكة] وقد طبع وهذا الأثر فيه برقم (٣٣) والجَنديُّ هو أبو سعيد المفضل بن محمد اليماني (ت ٣٠٨هـ).

ثم رجعتُ لنسخة خطية نفيسة من كتاب فتح الباري من مكتبة كوبرلي^(٣)، (ج ٢ / ورقة ١١٤/٢) فتأكَّد لي أنها (الجندي).

(١) وكما في مقدمة المحقق لكتاب أخبار مكة للفاكهي (٣٤/١) قال في المصادر التي نقل منها الفاكهي : وكتاب فضائل مكة لأبي بكر الحميدي صاحب المسند، وقد روى الفاكهي للحميدي (٢٩) نصًّا.

قلت: طالعتُ هذه النصوص فوجدتها (٣٢) نصًّا، رواها الفاكهيُّ بواسطة جماعةٍ عن الحميديّ، ولم أجد ما يدل فيها على كونها في كتاب له بهذا الاسم، ولم أجد مَنْ صرَّح بهذا الكتاب له.

وقد تبع مطبوعة الفتح في هذا التصحيف جماعةٌ من المعاصرين اعتماداً على المطبوع، وقد جاء على الصواب بلفظ (الجندي) في نسخة خطية لشرح أبي العباس أحمد ابن رسلان على سنن أبي داود (٤٩٥/٨)، نَبَّه عليها المحقق في الهامش، وكذا في إعلام الساجد بأحكام المساجد للزركشي (ص ٢٠٢).

(٢) كما في معجم المصنفات الواردة في فتح الباري (٩٤٢)، ولم يفرق في فهرس المؤلفين (ص) بين الحميديين.

(٣) ورقمها في فهرس مخطوطات مكتبة كوبرلي (١٦٦/١)، ورقم المخطوطات فيها (٣٢١ - ٣٢١).

وعليه فالبخاري ليست مصادره عن الحميدي المسند فقط، بل مصنفات الحميدي أجمع، إضافةً لمجالسه التي كان يحضرها، وقد ذكر البخاري في صحيحه شيخه الحميدي في (٨٥)^(١) موضعاً ما بين أحاديث مسندة، وأخرى مُعلّقة، وآثارٍ وتعليقات من قوله على بعض الروايات، بعضها مكرر، وقد بلغ مجموعها بدون التكرار (٧١) موضعاً، وفيما يلي بيان لهذه المواضع مشيراً إلى:

(١) تمييز ما كان منها في المسند وقد جعلته في الباب الأول وفيه (٥١ موضعاً).

(٢) ما ذكره البخاري وليس في المسند، وقد جعلته في الباب الثاني، وفيه (٢٠) موضعاً.

(٣) التنبيه على ما شاركه فيه أبو إسماعيل السلمي الترمذي أو غيره إن وقفت عليه.

(٤) بيان نتيجة مقارنة ألفاظهم، وفيه بيان ما هو تحت الرواية بالمعنى أو اختصار الحديث ونحوه.

أدرجت الردّ على المعترض الرافضيّ خلال ذكرى لأحاديث الباب الأول والثاني، وفيهما يتبيّن منه قصور فهمه لمناهج العلماء - ومنهم الإمام البخاري - في الرواية والتصنيف، إضافة إلى جهله باختلاف الرواة للكتب المصنفة، وتتوّع مصادر البخاري عن الشيخ الواحد.

(١) ذكر الشيخ حسين سليم أسد في مقدمة تحقيقه للمسند (٥٣/١): أنها (٧٥) حديثاً، فليُستدرك.

الفصل الأول : مرويات البخاري عن الحميدي مما هو في المسند

الحديث الأول

قال البخاري (١): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ : أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى الْمِنْبَرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ.**».

قال الحميدي (٢٨): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يُخْبِرُ بِذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ.**».

المقارنة بين الروایتين: جملة (فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ) لم يذكرها البخاري في صحيحه من باب الاختصار، وهو جائز إذا لم يؤثر في معنى الحديث، وقد ذكر هذا الحديث في أول الجامع تنبيهاً على تحسين النية في أول كتابه، فلعله تركها إبعاداً للتركيز عن نفسه.

وقد تفرَّد بإسقاطها البخاري، ورواها بشرُّ بن موسى وأبو إسماعيل

الترمذي كلاهما عن الحميدي مع تمام الحديث^(١).

الحديث الثاني

قال البخاري^{٧٣}: حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ - عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثَنَاهُ الزُّهْرِيُّ - قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا» .

قال الحميدي^{٩٩}: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثَنَا بِهِ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا أَوْ يُعَلِّمُهَا» .

المقارنة بين الروایتين: جميع الفروق بين النصين داخل تحت الرواية بالمعنى^(٢). وقوله (ويعلمها) لم يتفرّد بها البخاري عن الحميدي، بل

(١) وقد فصلت الكلام على مذاهب أهل العلم في جواز اختصار الحديث وتقطيعه، وتوجيهات أهل العلم لصنيع البخاري في هذا الحديث في رسالتي «إرغام الغاوي ببيان حفظ وفقه الإمام البخاري» ص (٢٦، ٣٣، ٣٤) بحث محكم ومقبول النشر بمجلة كلية الدراسات الإسلامية بالإسكندرية جامعة الأزهر. العدد ٣٦ سنة ٢٠٢٠ م.

(٢) ذكر المعترض هذه الفروق في رسالته ص (٣٦، ٣٧) ثم قال: لاحظ ما بين

==

تابعه عليها أبو إسماعيل الترمذي كما أخرجها ابنُ عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٦٤)، فعمل الاختلاف من الحميدي نفسه، والخطب يسير.

الحديث الثالث

قال البخاري (٢٦٠): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَعَسَلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ دَلَكَ بِهَا الْحَائِطَ، ثُمَّ عَسَلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ عَسَلَ رِجْلَيْهِ».

قال الحميدي (٣١٨): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَعَسَلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ دَلَكَ بِهَا الْحَائِطَ، ثُمَّ عَسَلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ عَسَلَ رِجْلَيْهِ».

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان.

==
الأقواس فإنَّ البخاري لم يذكر ذلك كما في رواية شيخه الحميدي ولفظه! فأين الحفظ المزعوم؟! قلت: كلامه هذا ينبئ عن جهل بمعنى الرواية بالمعنى التي أجازها العلماء.

الحديث الرابع

قال البخاري (٣٩٥): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ الْعُمْرَةَ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ. (٣٩٦) وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: لَا يَفْرَبْنَهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

وقال في (١٧٩٣): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ. (١٧٩٤) قَالَ: وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: لَا يَفْرَبْنَهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

قال الحميدي (٦٨٣): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ اعْتَمَرَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَيَقَعُ بِامْرَأَتِهِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَالَ اللَّهُ: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } . (٦٨٤) قَالَ عَمْرُو: سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: لَا تَفْرَبْنَهَا حَتَّى تَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

المقارنة بين الروایتين: كلُّ الفروقِ بينَ النصينِ داخلٌ تحتِ الروايةِ

بالمعنى، ولم يؤثر ذلك في المعنى كما هو ظاهر (١).

الحديث الخامس

قال البخاري (٥٥٤): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَظَنَرَهُ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً يَعْنِي الْبَدْرَ فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا. ثُمَّ قَرَأَ: {وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ} قَالَ إِسْمَاعِيلُ: افْعَلُوا لَا تَقْوَتَكُمْ.

قال الحميدي (٨١٧): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ فَقَالَ: « هَلْ تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ ؟ فَإِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يُغْلَبَ عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا قَبْلَ غُرُوبِهَا فَلْيَفْعَلْ ». »

المقارنة بين الروایتين: يظهر لأول وهلة أن البخاري أخطأ في هذا الحديث في ذكر شيخ الحميدي فيه، والحقيقة أن للحميدي في هذا الحديث

(١) ومع وضوح ذلك طعنَ المعترضُ في رسالته (ص٤٠، ٤١) في حفظ البخاري، لروايته بعضَ ألفاظِ هذا الحديثِ بالمعنى، فقال: (ولو أنه كان متقنا للحفظ كما يدعي أهل العامة ذلك وكما يزعم البخاري لما قدم وآخر ولما تلاعب بالألفاظ وروى لنا بالمعنى). قلت: الحمد لله على نعمة العافية.

شيخان بإسنادين:

أولهما: رواه البخاري عن الحميدي عن مروان بن معاوية - هكذا بدلا من سفيان - عن إسماعيل بن أبي خالد به مع ذكر الآية في آخره.
ولم يتفرّد الحميدي بهذا الحديث عن مروان؛ بل تابعه اثنان فيما وقف عليه، تابعه:

أبو خيثمة زهير بن حرب: فيما أخرجه مسلم (٦٣٣) قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ بِهِ.
وإبراهيم بن بشار الرمادي: فيما أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢٣٢) وقد جمع بين روايتي سفيان ومروان فقال: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارِ الرَّمَادِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ (فذكره). وذكر لفظ سفيان وليس مروان.

قال البيهقي في السنن الكبير (٩/٣): رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَمِيدِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَرْوَانَ، إِلَّا أَنَّ الْحَمِيدِيَّ أَدْرَجَ الْقِرَاءَةَ فِي الْحَدِيثِ، وَقَدْ أَدْرَجَ جَمَاعَةٌ مِنَ النَّبَاتِ غَيْرَ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقِرَاءَةَ فِي الْحَدِيثِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الإسناد الثاني عن الحميدي: رواه بشر بن موسى - كما في مسند الحميدي - عن الحميدي عن سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد بنحو لفظه ودون ذكر الآية في آخره.

ولم يتفرّد به بشر بن موسى عن الحميدي، بل تابعه أبو إسماعيل الترمذي فرواه عن الحميدي عن ابن عيينة به، أخرجه أبو عوانة في

المستخرج (٦٤٣).

ومما سبق يظهر لكل ذي عينين: أن لفظ حديث مروان مغاير للفظ حديث سفيان، وإنما يحدثُ اللبسُ عند مَنْ يظُنُّ أنَّ البخاريَّ لا يأخذُ مروياته عن الحميدي إلا من مسند الحميدي، والحقيقةُ أنه أخذُ الرواةَ عند الحميدي عموماً، وليس راوياً لأحاديث مسنده فقط، وحديثُ الحميدي ليس مقتصراً على أحاديث سفيان بن عيينة، بل أوسعُ مِنْ ذلك، وقد جاءت روايته عن مروان بن معاوية في مواضع عديدة في أحاديث أخرى أيضاً^(١).

(١) كما في أحاديث مسنده الأرقام: (٣، ٧٠، ٣٥٢، ٤٤٣) وجمع بين سفيان ومعاوية في الحديث (٥٥٦، ٨٢١).

قلت: الجواب السابق يأتي جواباً اتهام المعترض للبخاري بتغيير الألفاظ والزيادة في الحديث على ما جاء في مسند الحميدي فقال في رسالته ص(٣٨، ٣٩): لقد قرأت ما ذكره البخاري فإنه روى هذا الحديث أيضاً بالمضمون! وليس بالنص كما سمعه من شيخه الحميدي، ونلاحظ أنه قد زاد على رواية شيخه كلمات تختلف عما في مسند شيخه! هذا بالإضافة إلى أنه ذكر آية كريمة في آخر الرواية في حين أننا لا نجد هذه الآية في رواية شيخه! وكأن البخاري يقلب الرواية يمينا وشمالاً ويزيد عليها ما يشاء وكيفما يشاء.

قلت: يظهرُ مِنْ نَقْدِهِ هذا أنه لا يُمَيِّزُ بين الأسانيد، واختلاف المتون بين الرواة، فالله المستعان.

وذكر المعترض أيضاً: أن رواية الحميدي فيها (كنا عند رسول الله) وعند البخاري (كنا عند النبي) وكلمة الرسول لا يجوز عكسه إلى (نبي) لأن كل رسول نبي وليس كل نبي رسول ف (الرسول) كلمة أشمل من (النبي).

قلت: يتكرر كثيراً في كتب السنة إبدال لفظ (النبي) بلفظ (الرسول) وعكسه، وهو من باب الرواية بالمعنى، وكلام المعترض يظهر جهله بأن ذلك ليس بمعيب عن جماهير

==

الحديث السادس

قال البخاري (١٢٨٠): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ، دَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ، فَمَسَحَتْ عَارِضِيهَا وَذِرَاعَيْهَا، وَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عَنْ هَذَا لَغَنِيَّةً، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّثَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحَدِّثُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

قال الحميدي (٣٠٨): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ، دَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ، فَمَسَحَتْ بِهِ عَارِضِيهَا وَذِرَاعَيْهَا، وَقَالَتْ: إِنْ كُنْتُ عَنْ هَذَا لَغَنِيَّةً لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّثَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحَدِّثُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان تقريبًا.

==

العلماء، وسيأتي هذا الأمر في العديد من الروايات التالية.

الحديث السابع

قال البخاري (١٥٣٤): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، وَبِشْرُ بْنُ بَكْرٍ التَّنَيْسِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِوَادِي الْعَقِيقِ يَقُولُ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ: صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ».

قال الحميدي (١٩): حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَبِشْرُ بْنُ بَكْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ وَهُوَ بِوَادِي الْعَقِيقِ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ : صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ» .

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان تقريبًا.

الحديث الثامن

قال البخاري (١٩٥٤): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا، وَأَذْبَرَ النَّهَارَ مِنْ هَاهُنَا، وَعَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

قال الحميدي (٢٠): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا ، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان تمامًا (١).

الحديث التاسع

قال البخاري (٢٠٥٤): وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ لِعُمَرَ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ، فَيَزُجِرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزُجِرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: بَعْضِي، قَالَ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: بَعْضِي، فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ.

وقال أيضا في (٢١١٥): وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو،

(١) قال المعترض ص (٤٢): قال البخاري بدل (و غابت الشمس) (و غربت الشمس)، أيضا روى البخاري ذلك بخلاف رواية شيخه، وروى بالمعنى ! قلت: لو سلمت للمعترض أنها في مسند الحميدي بلفظ (و غابت)؛ لكان من باب الرواية بالمعنى، ولا مطعن في ذلك فهو بمعناه، كما أقرَّ المعترض، لكن الحقيقة أنها في مسند الحميدي كما رواه البخاري، وإنما أوقع المعترض في هذا اللبس اعتماده على طبعة سقيمة لمسند الحميدي، والتي هي بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، فقد تصحفت هذه اللفظة فيه إلى (و غابت)، والصواب أنها (و غربت) كما في طبعة الشيخ حسين سليم أسد وطبعته أحسن وأسلم وأسد، وقد راجعت النسخة الخطية بالمكتبة الظاهرية (ل ٤ / ب) لمزيد التأكد فإذا هي بلفظ (و غربت) كما في صحيح البخاري.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ، فَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ لِعُمَرَ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ، فَيَرْجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَرْجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِعُمَرَ: بَعْضِي، قَالَ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: بَعْضِي، فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ.

وقال أيضا في (٢٦١١): وَقَالَ الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ وَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِعُمَرَ: «بَعْضِي» فَاِتْبَاعَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ.

قال الحميدي (٦٩١): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ لِعُمَرَ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ، فَيَرْجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَرْجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِعُمَرَ: «بَعْضِي»، قَالَ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «بَعْضِي»، فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَاصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ».

المقارنة بين الروایتين: هكذا علق البخاري المواضع كلها عن الحميدي، وكلتا الروایتين الأولى والثانية متطابقتان تقريبا، وجاء مختصرا في الموضع الثالث عند البخاري، وقد وصلها ابن حجر في تعليق التعليق (٢٣٠/٣)، وقال: [وَوَقَعَ فِي رَوَايَتِنَا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَسَاكِرَ بِإِسْنَادِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِلَى الْبُخَارِيِّ (وَقَالَ لَنَا الْحَمِيدِيُّ) فَذَكَرَ]. يعني أن البخاري وصل هذا الحديث في رواية ابن عساكر.

الحديث العاشر

قال البخاري (٢٢٢٣): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: بَلَغَ عُمَرُ أَنَّ فُلَانًا بَاعَ خَمْرًا، فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ ، فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا».

قال الحميدي (١٣): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بَلَغَ عُمَرُ بَيْنَ الْخَطَّابِ أَنَّ سَمْرَةَ بَاعَ خَمْرًا، فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ سَمْرَةَ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا»، يَعْنِي: أَدَابُوهَا.

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان إلا موضعين فقد رواهما البخاري بالمعني.

أولهما: أبهم فقال: (أن فلانا)، بدل (أن سمرة). وثانيهما: (قاتل الله اليهود)، بدل (لعن الله اليهود).

وهذا الحديث اختلف فيه على الحميدي فرواه بلفظ (قاتل الله سمرة) كل من بشر بن موسى، وأبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي^(١)، ورواه عن الحميدي بلفظ (قاتل الله فلانا) أبو عبد الله البخاري في صحيحه (٢٢٢٣).

وقد اختلف في لفظه أيضا على سفیان بن عیینة على وجهين: فرواه بلفظ (قاتل الله سمرة) الحميدي، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه،

(١) مسند الحميدي (١٣) من طريق بشر عنه، وأخرجه ابن عبد البر في الاستدكار (٣١٩/٢٦) من طريق أبي إسماعيل.

وأحمد بن حنبل، وعبد الرزاق الصنعاني، ومحمد بن أحمد السلمي، والحسن الزعفراني، وأحمد بن عبدة^(١).

ورواه بلفظ (قاتل الله فلانا) كلُّ من الشافعي، وعلي بن المدني، ومحمد بن عبد الرحمن ابنُ المقرئ، ومحمودُ بنُ آدم^(٢). هكذا رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار على وجهين، وقد رواه أيضا روح بن القاسم عن عمرو على الوجهين^(٣).

الخلاصة: لم أجد مَنْ تابع البخاريَّ عن الحميدي في إبهام سُمرة، لكنّه توبع متابعة قاصرة في هذا الإبهام، تابعه الشافعي وابن المدني وغيرهما فرووه عن ابن عيينة على الإبهام، واختلف على عمرو بن دينار فرواه غير واحد عنه على الإبهام منهم روح بن القاسم واختلف عنه.

ويظهرُ لي أنّ هذا الإبهام، وكذا إبدال لفظ (قاتل) مكان (لعن) مِنْ

(١) أخرجه الحميدي (١٣)، وأخرجه مسلم (١٥٨٢) وابن ماجه (٣٣٨٣) من طريق ابن أبي شيبة، وأخرجه مسلم والنسائي في المجتبى (٤٢٦٨) وفي الكبرى (٤٥٦٩)، (١١١٠٧) من طريق ابن راهويه، وأخرجه أحمد في مسنده (١٧٢)، وعبد الرزاق في المصنف (١٠٠٤٦، ١٤٨٥٤)، وأخرجه الدارمي (٢١٥٠) من طريق محمد بن أحمد السلمي، والبيهقي في السنن الكبير (١١١٥٨) من طريق الحسن الزعفراني، وأخرجه البزار (٢٠٧) من طريق أحمد بن عبدة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦٠) عن ابن المدني، وابن الجارود في المنتقى (٦٢٨) من طريق ابن المقرئ ومحمود بن آدم. وأخرجه البيهقي في السنن الكبير (١٧٤٢٦) من طريق الشافعي وهو في كتاب الأم (٤٤٥/٧).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٨٢)، لكن لم يذكر لفظه، وأخرجه ابن حبان (٦٢٥٢)، وأبو عوانة (٥٧٩٢).

باب الرواية بالمعنى التي أجازها جمهور العلماء ما لم تخل بالمعنى، ولعل بعضهم فعله دفعا لما يوهمه ظاهر هذا اللفظ من الطعن في سمرة رضي الله عنه، مع أنه ليس مرادًا من عمر رضي الله عنه (١).

الحديث الحادي عشر

قال البخاري (٢٥٢٨): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ».

قال الحميدي (١٢٠٧): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ صُدُورُهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ».

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان تقريباً.

الحديث الثاني عشر

قال البخاري (٢٦٣٦): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: لَا تَشْتَرِ وَلَا

(١) ينظر تفصيل الرد على الشبهات المثارة حول هذا الحديث في رسالتي (رد المعتدي على سمرة بن جندب رضي الله عنه)، ص (١٧ - ٢٠).

تَعُدُّ فِي صَدَقَتِكَ.

وقال أيضا في (٢٩٧٠): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ فَقَالَ زَيْدٌ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم: أَشْتَرِيهِ؟ فَقَالَ: لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدُّ فِي صَدَقَتِكَ.

قال الحميدي (١٥): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ فَقَالَ زَيْدٌ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَشْتَرِيهِ؟ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِيهِ وَلَا تَعُدُّ فِي صَدَقَتِكَ».

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان تقريبا في الموضوعين.

ولفظ: (لا تشتريه) عند الحميدي، وقع عند البخاري بالجزم (لا تشتريه) بحذف الياء آخر الحروف، وقد وقع أيضا في بعض النسخ كما رواه الحميدي، وعليه فلا مخالفة بين لفظ الحميدي والبخاري.

قال القسطلاني في إرشاد الساري (٣/ ٧٥): (لا تشتريه) بحذف ضمير المفعول، ولأبي ذر، وابن عساكر: لا تشتريه بإثباته، ولابن عساكر: لا تشتريه بإشباع كسرة الراء والياء.

وينظر للإشارة إلى هذا اللفظ في الجامع الصحيح النسخة السلطانية (١٦٧/٣).

الحديث الثالث عشر

قال البخاري (٢٨٢٧): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُنْبَسَةُ بِنْتُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَمَا افْتَتَحُوهَا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْهَمَ لِي، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تُسْهِمَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ، فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: وَاعْجَبًا لَوَيْرٍ تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قُدُومِ ضَانٍ يَنْعَى عَلَيَّ قَتَلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَيَّ يَدِي، وَلَمْ يُهَيِّ عَلَى يَدَيْهِ. قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ لَهُ أَمْ لَمْ يُسْهِمَ لَهُ. قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: السَّعِيدِيُّ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ.

قال الحميدي (١١٤٠): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُنْبَسَةُ بِنْتُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابِهِ خَيْبَرَ بَعْدَمَا افْتَتَحُوهَا، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُسْهِمَ لِي مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تُسْهِمَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ. فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ: يَا عَجَبًا لَوَيْرٍ تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قُدُومِ ضَانٍ يَنْعَى عَلَيَّ قَتَلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَيَّ يَدِي، وَلَمْ يُهَيِّ عَلَى يَدَيْهِ. قَالَ سُفْيَانُ: فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ لَهُ أَمْ لَمْ يُسْهِمَ لَهُ. (١١٤١) قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ أَيْضًا، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان تقريباً إلا في مواضع فبالمعنى دون إخلال كما ترى.

الحديث الرابع عشر

قال البخاري (٢٩٩٧): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ» قَالَ سُفْيَانُ: الْحَوَارِيُّ النَّاصِرُ .

قال الحميدي (١٢٦٦): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ» . وَقَالَ سُفْيَانُ: زَادَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: «وَابْنُ عَمَّتِي».

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان تقريباً، والزيادة التي عند الحميدي من إسناده آخر فلا يلزم البخاري أن يخرجها مع الرواية الأولى.

الحديث الخامس عشر

قال البخاري (٣٢٤٤): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الرِّئَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ؛ فَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ { فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ } .

قال الحميدي (١١٦٧): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرِّئَادِ عَنِ

الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: أعددت لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَأَقْرُؤُوا إِنْ شِئْتُمْ { فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } » .

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان تقريبا، إلا أن البخاري اقتصر على بعض الآية، وقد مرَّ بيانُ جواز اختصار الحديث ما لم يُخل.

الحديث السادس عشر

قال البخاري (٣٢٧٨): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مُوسَى قَالَ لِقِتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا قَالَ: {رَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْخُبْرَ وَمَا أَنَسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ} وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ.

وقال أيضا (٦٦٧٢): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ { لَا تُؤْخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا } قَالَ: كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسْيَانًا.

وقال أيضا (٤٧٢٥): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبَكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ

ابن عباس: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مُوسَى قَامَ حَاطِبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدَّ الْعِلْمُ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: إِنَّ لِي عَبْدًا بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ فَكَيْفَ لِي بِهِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ مَعَكَ حُوتًا فَتَجْعَلُهُ فِي مِكَتَلٍ، فَحَيْنُمَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَهُوَ ثَمٌّ، فَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مِكَتَلٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ وَانْطَلَقَ مَعَهُ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، حَتَّى إِذَا أَتَيْتِ الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُءُوسَهُمَا فَنَامَا، وَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمِكَتَلِ فَخَرَجَ مِنْهُ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ، { فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا }، وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْحُوتِ جَرِيَةَ الْمَاءِ فَصَارَ عَلَيْهِ مِثْلُ الطَّاقِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ نَسِيَ صَاحِبَهُ أَنْ يُخْبِرَهُ بِالْحُوتِ، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتَهُمَا، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ قَالَ مُوسَى { لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا } قَالَ: وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَا الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: { أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا } قَالَ: فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا، وَلِمُوسَى وَلِفَتَاهُ عَجَبًا، فَقَالَ مُوسَى: { ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا } قَالَ: رَجَعَا يُفْصِنَانِ آثَارَهُمَا حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجَّى ثَوْبًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، فَقَالَ الْخَضِرُ: وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ، قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَنْيَتُكَ لِتَعْلَمَنِي مِمَّا عَلِمْتَ رُشْدًا، قَالَ: { إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا } يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكَ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ، فَقَالَ مُوسَى: { سَتَجِدُنِي إِِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا }، فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: { فَإِنْ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا } فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَمَرَّتْ سَفِينَةٌ فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمْ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَلَمَّا رَكِبَا فِي

السَّفِينَةِ، لَمْ يَفْجَأْ إِلَّا وَالْحَضِرُ قَدْ قَلَعَ لَوْحًا مِنْ أَلْوَحِ السَّفِينَةِ بِالْفُدُومِ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَحَرَقْتَهَا لِتُغْرَقَ أَهْلُهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا * قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا * قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا { قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا، قَالَ: وَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ، فَتَقَرَّ فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً، فَقَالَ لَهُ الْحَضِرُ: مَا عَلِمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ، إِلَّا أَمْثَلُ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ مِنْ هَذَا الْبَحْرِ، ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ، فَبَيْنَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، إِذْ أَبْصَرَ الْحَضِرُ غُلَامًا يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَأَخَذَ الْحَضِرُ رَأْسَهُ بِيَدِهِ فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: { أَقَاتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا * قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا { قَالَ: وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى، { قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا * فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلُهَا فَأَبْرَأُوا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ { قَالَ: مَا نِلَّ، فَقَامَ الْحَضِرُ فَأَقَامَهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُطْعَمُونَا وَلَمْ يُضَيِّقُونَا، لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا * قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ { إِلَى قَوْلِهِ: { ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِيعْ عَلَيْهِ صَبْرًا {، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَدِدْنَا أَنَّ مُوسَى كَانَ صَبْرًا حَتَّى يُفْصَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ خَبْرِهِمَا، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: (وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا) . وَكَانَ يَقْرَأُ: (وَأَمَّا الْعُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ) .

وقال الحميدي (٣٧٥): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبُكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْحَضِرِ لَيْسَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ ،

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقُولُ: «قَامَ مُوسَى حَاطِبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فُسئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ. فَعَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ ، إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ . فَقَالَ: إِنَّ لِي عَبْدًا بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ مُوسَى: أَيُّ رَبِّ، فَكَيْفَ لِي بِهِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ حُوتًا فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ ثُمَّ تَنْطَلِقُ، فَحَيْنَمَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَهُوَ ثُمَّ. فَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مِكْتَلٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ، وَانْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى الصَّخْرَةِ، وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا فَنَامَا، فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ، فَخَرَجَ مِنْهُ، فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ { فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا } وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الْحُوتِ جَزِيَةَ الْمَاءِ، فَصَارَ عَلَيْهِ مِثْلُ الطَّاقِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ مُوسَى نَسِيَ صَاحِبَهُ أَنْ يُخْرِهَ بِالْحُوتِ، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتَهُمَا، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَدَى، قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: { آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا }، قَالَ: وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ، حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ ، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ : { أَرَأَيْتَ إِذْ أُوتِينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا } قَالَ: وَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا وَلِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا . فَقَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ { ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا } قَالَ: رَجَعَا يُفْصِنَانِ آثَارَهُمَا، حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجَّى ثَوْبًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، فَقَالَ الْخَضِرُ: وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى. قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ ، أَتَيْتَكَ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا. قَالَ الْخَضِرُ: { إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا } يَا مُوسَى، إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَّمَكُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا أَعْلَمُهُ. فَقَالَ لَهُ مُوسَى: { سَتَجِدُنِي إِِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا } قَالَ الْخَضِرُ : { فَإِنْ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا } فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَمَرَّتْ

بِهِمْ سَفِينَةً، فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمْ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُمْ بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَلَمَّا رَكِبَا السَّفِينَةَ لَمْ يَفْجَأْ مُوسَى إِلَّا وَالْخَضِرُ قَدْ قَلَعَ لَوْحًا مِنْ أَلْوَحِ السَّفِينَةِ بِالْقُدُومِ، فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدَتْ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَحَرَقَتْهَا لِنُغْرِقَ أَهْلَهَا {لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا} قَالَ الْخَضِرُ: { أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا }، قَالَ لَهُ مُوسَى: { لَا تَوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا } . قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « وَكَانَتِ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا، قَالَ: وَجَاءَ عَصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ فَتَفَرَّ فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً، فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعَصْفُورُ مِنْ هَذَا الْبَحْرِ. ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ، فَبَيَّنَمَا هُمَا يَمِشْبِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذْ أَبْصَرَ الْخَضِرُ غُلَامًا يَلْعَبُ فِي الْغُلْمَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَأَقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ، قَالَ لَهُ مُوسَى: {أَقْتَلْتُ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا} " ؟ قَالَ: { أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا } ؟ قَالَ: وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنْ الْأُولَى.

{قَالَ إِنْ سَأَلْتِكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا}. قَالَ: { فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُصَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُصَ } - قَالَ: مَائِلٌ - فَقَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا - فَأَقَامَهُ، فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ وَلَمْ يُطْعَمُونَا وَلَمْ يُصَيِّفُونَا {لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا} قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ سَابِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا} . « . قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَدِدْنَا أَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ صَبْرًا حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ خَبْرِهِمَا » .

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: (وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كَلِّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضْبًا). وَكَانَ يَقْرَأُ: (وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا، وَكَانَ أَبَوَاهُ

مُؤْمِنِينَ).

المقارنة بين الروایتين: الرواية الأولى والثاني عند البخاري مختصرة، ومقتطعة من الرواية الطويلة، وهذا جائز ما لم تخل بالمعنى كما هو معلوم، وأما الرواية الثالثة فمقاربة جدا مع رواية الحميدي في مسنده، وما وقع فيها من اختلاف فهو من باب الرواية بالمعنى، والناظر في هذه المواضع يدرك عدم إخلالها بالمقصود.

الحديث السابع عشر

قال البخاري (٣٣٧٧): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ : وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ قَالَ: « ائْتَدَبَ لَهَا رَجُلٌ دُوَ عِزِّ وَمَنْعَةٍ فِي قَوْمِهِ كَأَبِي زَمْعَةَ » .

قال الحميدي (٥٧٩): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَمْعَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ فَقَالَ: « ائْتَدَبَ لَهَا رَجُلٌ دُوَ عِزِّ وَمَنْعَةٍ فِي قَوْمِهِ كَأَبِي زَمْعَةَ » .

ثُمَّ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النِّسَاءَ فَقَالَ: « يِعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَيَضْرِبُهَا ضَرْبَ الْعَبْدِ، ثُمَّ يُعَانِقُهَا مِنْ آخِرِ النَّهَارِ ». قَالَ: وَعَانَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَحِيحِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ، فَقَالَ: « وَلَمْ يَضْحَكْ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ ؟ » .

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان، إلا أن البخاري لم يذكر من الحديث إلا أوله من باب تقطيع الحديث، وقد ذكر بقية الحديث من رواية وهيب بن خالد عن هشام (٤٩٤٢)، وقد مرَّ بيان جواز اختصار

الحديث ما لم يُجَل.

الحديث الثامن عشر

قال البخاري (٣٤٤٥): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ عَلَى الْمُنْبَرِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: « لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَبَ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا : عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ».

قال الحميدي (٢٧): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمُنْبَرِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: « لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَبَ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ؛ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ».

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان تقريباً.

الحديث التاسع عشر

قال البخاري (٣٨٥٢): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا بَيَّانٌ وَإِسْمَاعِيلُ قَالَا: سَمِعْنَا قَيْسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ حَبَّابًا يَقُولُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً، فَقُلْتُ: أَلَا تَدْعُو اللَّهَ ، فَعَدَّ وَهُوَ مُحَمَّرٌ وَجْهَهُ، فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ لِيْمَشَطُ بِمِشَاطِ الْحَدِيدِ، مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُوضَعُ الْمِنْشَارُ عَلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَيَسَّقُ بِأَثْنَيْنِ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ،

وَلَيْتِمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ مَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ. زَادَ بَيَّانٌ : «وَالذَّنْبُ عَلَى غَنَمِهِ».

قال الحميدي (١٥٧): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَيَّانُ بْنُ بَشْرِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَا: سَمِعْنَا قَيْسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ حَبَّابًا يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَهُ فِي ظِلِّ الْكُعْبَةِ، وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً شَدِيدَةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا ؟ فَقَعَدَ وَهُوَ مُحَمَّرٌ وَجْهَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَيَمْشَطُ أَحَدُهُمْ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عَظْمِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُوضَعُ الْمِنْشَارُ عَلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ فَيَشَقُّ بِأَثْنَيْنِ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَلَيْتِمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ». زَادَ بَيَّانٌ : «وَالذَّنْبُ عَلَى غَنَمِهِ».

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متوافقتان إلا في بعض المواضع القليلة فبالمعنى.

الحديث العشرون

قال البخاري (٣٨٧٤): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ السَّعِيدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بْنِتِ خَالِدٍ قَالَتْ: قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَأَنَا جُوَيْرِيَّةٌ، فَكَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِيصَةً لَهَا أَعْلَامٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْأَعْلَامَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: «سَنَاهُ سَنَاهُ». قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: يَعْنِي حَسَنٌ حَسَنٌ.

قال الحميدي (٣٢٩): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ

السَّعِيدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَتْ: قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَأَنَا جُوَيْرِيَّةٌ، فَكَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِيصَةً لَهَا أَعْلَامٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْأَعْلَامَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: « سَنَاهُ سَنَاهُ ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَعْنِي حَسَنٌ حَسَنٌ.

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان تماما.

الحديث الحادي والعشرون

قال البخاري (٣٨٩٧): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: عُدْنَا خَبَابًا، فَقَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ نَمْرَةً، فَكُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنْ إِذْخِرٍ، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدُبُهَا.

وقال أيضا (٦٤٤٨): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: عُدْنَا خَبَابًا، فَقَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ نَمْرَةً، فَإِذَا غَطَّيْنَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدُبُهَا.

قال الحميدي (١٥٥): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: أَتَيْنَا خَبَابًا نَعُودُهُ، فَقَالَ: إِنَّا هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا،

مِنْهُمْ مُضَعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ نَمِرَةً، فَكُنَّا إِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَأَ رَأْسَهُ، وَإِذَا غَطَيْنَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ، وَأَنْ نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنْ إِذْخِرٍ، وَمِنَّا مَنْ أَيْبَعَتْ لَهُ نَمْرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا.

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متوافقتان إلا في بعض المواضع فبالمعنى، والتقديم والتأخير لموضع لا يؤثر في المقصود، وهذا لا بأس به وهو إحدى صور الرواية بالمعنى (١).

الحديث الثاني والعشرون

قال البخاري (٤٣٢٤): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ: سَمِعَ سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي مُحَنَّتٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمَيَّةَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، فَعَلَيْكَ بِابْنَةِ غِيلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعِ

(١) ومع ذلك نجد المعترض يقول في رسالته ص (٤٥): هنا أخذ البخاري يتصرفُ بالجمال! من حيث التقديم والتأخير، وأخذ بالتعبير كيفما شاء، أقول -والكلام لا زال للمعترض- قال وكيع: إذا أردت حفظ الحديث فاعمل به، وكأن صاحب الصحيح لم يأخذ بكلام وكيع !!

قلت: تم الجواب على مسألة التقديم والتأخير، وأنه صورة من صور الرواية بالمعنى. ثم إن كلام الإمام وكيع يتوجه لنوع من أنواع الحفظ للحديث، وهو حفظ الرعاية بالعمل به يعني تصديقه والأخذ بمقتضاه من أحكام تكليفية، فالحفظ نوعان حفظ ألفاظه ومعانيه، وحفظ رعاية وعمل، ورواية البخاري للحديث بالمعنى لا تنافي حفظه للحديث؛ فالناظر في الحديثين بإنصافٍ يرى أنهما بمعنى واحد.

وَتُدْبِرُ بِنَمَانٍ». وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَوْلَاءٌ عَلَيْكُمْ»، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ:
وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: الْمُحَنَّتْ: هَيْتٌ.

قال الحميدي (٢٩٩): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي مُحَنَّتٌ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ
إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا فَعَلَيْكُمْ بِابْنَةِ عَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ
بِنَمَانٍ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَوْلَاءٌ عَلَيْكُمْ». قَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ
ابْنُ جُرَيْجٍ: اسْمُهُ هَيْتٌ.

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان تماما.

الحديث الثالث والعشرون

قال البخاري (٤٣٢٥): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ
عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَمَّا
حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ، فَلَمْ يَنْلُ مِنْهُمْ شَيْئًا، قَالَ: إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ
اللَّهُ. فَتَقَلَّ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: نَذْهَبُ وَلَا نَقْتَحُهُ، وَقَالَ مَرَّةً: نَقْلُ فَقَالَ: اغْدُوا عَلَى
الْقِتَالِ فَغَدُوا فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ، فَقَالَ: إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَأَعْجَبَهُمْ،
فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ. وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فَتَبَسَّمَ، قَالَ: قَالَ الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ الْخَبَرَ كُلَّهُ.

وقال أيضا (٦٠٨٦): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهِ ثُمَّ قَالَ:
قَالَ الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلَّهُ بِالْخَبَرِ. وَأَخْرَجَهُ فِي (٧٤٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ بِهِ.

هكذا علق البخاري رواية الحميدي في موضعين ولم يذكر لفظه،
ووصلها ابن حجر في التعليق (١٥٢/٤).

قال الحميدي (٧٢٣): حدثنا سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا عَمْرُو، قَالَ: سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ،
قَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَتَقُولُ قَبْلَ أَنْ
تَفْتَحَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَاغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»،
قَالَ: فَغَدَوْا عَلَى الْقِتَالِ، فَأَصَابَتْهُمْ جِرَاحَةٌ شَدِيدَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا
قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَكَانَتْهُمْ أَشْنَهُوَا ذَلِكَ وَسَكَنُوا إِلَيْهِ، قَالَ: «فَضَحِكَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

المقارنة بين الروایتين: هذه الرواية مما علقه البخاري عن الحميدي،
ولم يذكر لفظه، فلا يمكن المقارنة بين روايته ورواية غيره عن سفيان، وعلى
كلِّ فكلها متقارب المعنى.

الحديث الرابع والعشرون

قال البخاري (٤٦٩٢): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ فُرَيْشًا لَمَّا أَنْبَطُوا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بِالْإِسْلَامِ، قَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يُوسُفَ، فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلُّ
شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ
وَبَيْنَهَا مِثْلَ الدُّخَانِ، قَالَ اللَّهُ: {فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ} قَالَ اللَّهُ:
{ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ } أَفَيُكْشَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟
وَقَدْ مَضَى الدُّخَانُ، وَمَصَّتِ الْبَطْشَةُ.

قال الحميدي (١١٦): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، أَوْ أُخْبِرْتُ عَنْهُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ؛ يَعْني عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَصَابَ النَّاسَ دُخَانٌ يَأْخُذُ بِأَسْمَاعِ الْكُفَّارِ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنِينَ كَالزَّكْمَةِ. قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ مُتَكِنًا فَجَلَسَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عِلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ لِمَا لَمْ يَعْلَمْ: اللَّهُ أَعْلَمُ؛ فَإِنَّ مِنْ عِلْمِ الْمَرْءِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ: {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ}، إِنَّ قُرَيْشًا لَمَّا أَبْطَؤُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يُوسُفَ». فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، وَحَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مِثْلَ الدُّخَانِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {فَارْتَبَبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَعْنِي النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ}. قَالَ اللَّهُ: {إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ} كَانَ هَذَا فِي الدُّنْيَا، أَفِيكْشَفُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَدْ مَضَى الدُّخَانُ، وَمَضَى اللَّزَامُ، وَمَضَى الْقَمَرُ، وَمَضَى الرُّومُ، وَمَضَتْ الْبَيْطُشَةُ.

المقارنة بين الروايتين: اكتفى البخاري ببعض رواية الحميدي، وهذا من اختصار الحديث، وهو جائز ما لم يخل بالمعنى كما هو ظاهر، وهذا الاختصار مناسبٌ لذكره في تفسير سورة يوسف، وقد ذكره تامةً بلفظ مقارب لما في مسند الحميدي من رواية قتبية بن سعيد (٤٨٠٩)، وهو مناسبٌ لذكره في تفسير سورة الدخان.

الحديث الخامس والعشرون

قال البخاري (٤٧٢٠): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُّونَ وَثَلَاثُمِائَةً نُصِبَ، فَجَعَلَ يَطْعَنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ: { جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا } { جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ }.

قال الحميدي (٨٦): قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ ثَلَاثُمِائَةً وَسِتُّونَ نُصَبًا، فَجَعَلَ يَطْعَنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَيَقُولُ: { جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ }، { جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا }.

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متطابقتان إلا أن عند الحميدي زيادة (يوم الفتح) لا يخل عدمها في النص عند البخاري، لاسيما وقد أورد نفس الحديث من رواية صدقة بن الفضل عن ابن عيينة (٤٢٨٧)، وفيه هذه الزيادة، وفي ذكر الآيات تقديم وتأخير، ولا بأس به ما لم يخل بالمقصود.

الحديث السادس والعشرون

قال البخاري (٤٨٠٠): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، صَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ

سَلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، فَإِذَا فُرِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا {الَّذِي قَالَ: {الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ} فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَوَصَفَ سُفْيَانٌ بِكَفِّهِ فَحَرَفَهَا، وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرَ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ، فَرَبَّمَا أَدْرَكَ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرَبَّمَا أَلْفَاها قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا، فَيُصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ.

قال الحميدي (١١٨٥): حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سَلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، فَإِذَا (فُرِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا : مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ قَالُوا) الَّذِي (١) قَالَ الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ. فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ «. وَوَصَفَ سُفْيَانٌ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ قَالَ : « فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرَ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ، فَرَبَّمَا أَدْرَكَ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرَبَّمَا أَلْفَاها قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيَقَالُ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا لِلْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتُ مِنَ السَّمَاءِ، فَيُصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتُ مِنَ السَّمَاءِ «.

المقارنة بين الروایتين: كلتا الروایتين متقاربتان، إلا أن البخاري

(١) كذا في مطبوعة الشيخ حسين سليم، وهي هكذا في نسخة الظاهرية، وعند البخاري (للذي) والسياق يقتضيه.

اختصر بعضه ولا بأس به، إذ لم يخل بالمقصود كما هو ظاهر.

الحديث السابع والعشرون

قال البخاري (٤٨١٧): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ فُرَشِيَّانِ وَتَقْفِيٌّ، أَوْ تَقْفِيَّانِ وَفُرَشِيٌّ، كَثِيرَةٌ سَحْمٌ بَطُونِهِمْ، قَلِيلَةٌ فِهُهُ فُلُوبِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَحْفَيْنَا. وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَحْفَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ الْآيَةَ. وَكَانَ سُفْيَانُ يُحَدِّثُنَا بِهَذَا فَيَقُولُ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، أَوْ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، أَوْ حُمَيْدٌ، أَحَدُهُمْ أَوْ اثْنَانِ مِنْهُمْ، ثُمَّ تَبَتَّ عَلَى مَنْصُورٍ، وَتَرَكَ ذَلِكَ مِرَارًا غَيْرَ وَاحِدَةٍ.

وقال (٧٥٢١): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ تَقْفِيَّانِ وَفُرَشِيٌّ، أَوْ فُرَشِيَّانِ وَتَقْفِيٌّ، كَثِيرَةٌ سَحْمٌ بَطُونِهِمْ، قَلِيلَةٌ فِهُهُ فُلُوبِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَحْفَيْنَا. وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا، فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَحْفَيْنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ الْآيَةَ.

قال الحميدي (٨٧): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ:

فُرْسِيَّانٍ وَتَقْفِيٍّ، أَوْ تَقْفِيَّانِ وَفُرْشِيٍّ، قَلِيلٌ فَفَهُ قُلُوبُهُمْ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَنْتَرُونَ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ فَقَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِذَا أَحْفَيْنَا، فَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا، فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَحْفَيْنَا. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ} الْآيَةَ. وَكَانَ سُفْيَانُ أَوْلَى يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، أَوْ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، أَوْ حُمَيْدُ الْأَعْرَجِ أَحَدُهُمْ أَوْ اثْنَانِ مِنْهُمْ. ثُمَّ ثَبَّتَ عَلَى مَنْصُورٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

المقارنة بين الروايات: الروايات متفقة تقريبا، إلا في موضع به تقديم وتأخير، يدخل في باب الرواية بالمعنى، لا يؤثر في معنى الحديث.

الحديث الثامن والعشرون

قال البخاري (٤٨٢٦): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ.

وقال (٧٤٩١): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ.

قال الحميدي (١١٢٧): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ ، بِيَدِي الْأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ».

المقارنة بين الروايات: الروايات متطابقة تماما.

الحديث التاسع والعشرون

قال البخاري (٤٦٥٦): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثُونِي عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ: { أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ * أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ * } أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمْ الْمُصَيِّطُونَ { كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ. قَالَ سُفْيَانُ: فَأَمَّا أَنَا، فَإِنَّمَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، لَمْ أَسْمَعُهُ زَادَ الَّذِي قَالُوا لِي.

قال الحميدي (٥٦٦): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ. قَالَ سُفْيَانُ: قَالُوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ: إِنَّ جُبَيْرًا قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا مُشْرِكٌ فَكَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ. وَلَمْ يَقُلْهُ لَنَا الزُّهْرِيُّ.

المقارنة بين الروايتين: قدّم البخاريُّ روايةَ الحميديِّ عن سفيان عن محدثه عن الزهري، ثم أردفها بما سمعه سفيان عن الزهري، بينما ذكرت عند الحميدي بالعكس، وتصرّف البخاري هذا لا غبار عليه، فغايبته أنه ذكر الرواية المطولة أولاً ثم المختصرة، والحميدي ذكر المختصرة وأشار إلى المطولة ولم يذكر لفظها.

وهذا الحديث يثبت أن البخاري لا يعتمد في الألفاظ على ما في المسند فقط، بل أيضا على ما تلقاه منه مباشرة، وينظر للكلام على الروايتين عن

الزهري، تعقيب ابن حجر في فتح الباري (٦٠٣/٨).

الحديث الثلاثون

قال البخاري (٤٨٩٠): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ كَاتِبَ عَلِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عليه السلام يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاحٍ، فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا، فَذَهَبْنَا تَعَادَى بِنَا حَيْلُنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ، فَقُلْنَا: لَنُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنَلْقَيْنَنَّ النَّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ بِمَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: مَا هَذَا يَا حَاطِبُ، قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مِنْ قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِمَكَّةَ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَصْطَنِعَ إِلَيْهِمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ كُفْرًا، وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ، فَقَالَ عَمْرُو: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ؟ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اطَّلَعَ عَلَيَّ أَهْلُ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ.

قَالَ عَمْرُو: وَنَزَلَتْ فِيهِ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ } قَالَ: لَا أُدْرِي الْآيَةَ فِي الْحَدِيثِ ، أَوْ قَوْلَ عَمْرُو.

قال الحميدي (٤٩): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَخْبَرَنِي

الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ، كَاتِبَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ: بَعَثَنِي مُحَمَّدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ فَقَالَ: « انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاحٍ، بِهَا طَعِينَةٌ مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا ». فَاَنْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا حَيْلُنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالطَّعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرَجِي الْكِتَابَ. فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ. فَقُلْنَا: لَنُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ النَّيَابَ. فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ بِمَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « مَا هَذَا يَا حَاطِبُ؟ ». فَقَالَ حَاطِبٌ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَإِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَكَانَ مَنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهَالِيَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِمَكَّةَ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَتْنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ دَا كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَن دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أُضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ قَدْ أَطَاعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا سِئَلْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ ». .

قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: وَنَزَلَتْ فِيهِ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ } الْآيَةَ. قَالَ سُفْيَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ قَوْلًا مِنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ . ؟

المقارنة بين الروایتين: كلُّ الفروق التي أشرت إليها بين النصين داخلٌ تحت الرواية بالمعنى، ولم يؤثر ذلك في المعنى كما هو ظاهر، وما ذكره البخاري بلفظ: (دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأُضْرِبَ عُنُقَهُ)، وهو عند

الحميدي بلفظ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعَنِي أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ)، لم يذكر كلمة المنافق هنا، وقد ذكرها في روايات أخرى عن سفيان وعن غيره (٣٠٠٧، ٣٠٨١، ٤٢٧٤).

الحديث الحادي والثلاثون

قال البخاري (٤٩٠٧): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَهَا اللَّهُ رَسُولُهُ ﷺ، قَالَ: مَا هَذَا، فَقَالُوا: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعَوْهَا فَإِنَّهَا مُنْتَبَهَةٌ. قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ، ثُمَّ كَثُرَ الْمُهَاجِرُونَ بَعْدُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: أَوْقَدَ فَعَلُوا، وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَقَالَ عَمْرُ بْنُ الْحَطَّابِ ﷺ: دَعَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعُهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ.

قال الحميدي (١٢٧٥): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ. قَالَ: فَسَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟». فَقَالُوا: رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَسَعَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ؛ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَالُ دَعْوَى

الجاهلية؟ دعوها فإنها مُنتنة». فقال عبدُ الله بنُ أبي بنِ سلولٍ: أوقد فعلوها، والله لئن رجعنا إلى المدينة لئخرجن الأعرز منها الأذل. قال جابرٌ: وكانت الأنصار بالمدينة أكثر من المهاجرين حين قدم النبي ﷺ ثم كثر المهاجرون بعد. قال: فقال عمر: دعني أضرب عنق هذا المنافق. فقال النبي ﷺ: «دعه لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه».

المقارنة بين الروایتين: كلاتهما متقاربتان، مع تقديم وتأخير وزيادة طفيفة عند الحميدي، لم يذكرها البخاري، تدخل تحت الرواية بالمعنى، فإنها لم تخل بالمقصود من الحديث كما هو ظاهر.

الحديث الثاني والثلاثون

قال البخاري (٤٩٢٧): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ -وَكَانَ ثِقَةً- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ حَرَّكَ بِهِ لِسَانَهُ، وَوَصَفَ سُفْيَانُ: يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: { لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ }.

قال الحميدي (٥٢٧): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ -وَكَانَ مِنَ الثِّقَاتِ- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أُنزِلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: { لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ }.

المقارنة بين الروایتين: كلاتهما متقاربتان، مع زيادة آية عند الحميدي، لم يذكرها البخاري، تدخل تحت اختصار الحديث، واختلاف طفيف يدخل في باب الرواية بالمعنى، كما هو ظاهر، ولعله هكذا سمعه

من الحميدي، ويكون الاختلاف من الحميدي نفسه فمرة حدّث به مختصراً، ومرة حدّث به مطوّلاً.

الحديث الثالث والثلاثون

قال البخاري (٤٩٠٩): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: فَأَفْعَلُ مَاذَا؟ قُلْتُ: تَتَّكِحُ، قَالَ: أَتُحِبِّينَ. قُلْتُ: لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكْنِي فِيكَ أُخْتِي، قَالَ: إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي. قُلْتُ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَخْطُبُ، قَالَ: ابْنَةُ أُمِّ سَلَمَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي مَا حَلَّتْ لِي، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا تُؤَيَّبَةُ، فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ.

وقال الحميدي (٣٠٩): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ؟ قَالَ: «فَأَفْعَلُ مَاذَا؟». قَالَتْ: قُلْتُ: تَتَّكِحُهَا. قَالَ: «أَوْتُحِبِّينَ ذَلِكَ؟». قُلْتُ: لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ يَشْرِكُنِي فِيكَ أُخْتِي، قَالَ: «فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي». قُلْتُ: فَإِنَّهُ قَدْ بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَخْطُبُ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ. فَقَالَ: «أَبْنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، لَقَدْ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا تُؤَيَّبَةُ، فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ».

المقارنة بين الروایتين: كلتاها متقاربتان، وما بينهما من اختلاف يدخل تحت الرواية بالمعنى.

الحديث الرابع والثلاثون

قال البخاري (٥٣٦٢): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ سَمِعَ مُجَاهِدًا سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا ، فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ؟ تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عِنْدَ مَنَامِكَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدِينَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرِينَ اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ: إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ ، فَمَا تَرَكْتَهَا بَعْدُ قِيلَ وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ.

قال الحميدي (٤٣): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ أَنَّهُ سَمِعَ مُجَاهِدًا، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا. فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ؟ تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عِنْدَ مَنَامِكَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ». ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ: إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ. قَالَ عَلِيٌّ: فَمَا تَرَكْتَهَا مُنْذُ سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا لَهُ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ. قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ.

المقارنة بين المرويات: كلاتهما متطابقتان تقريبا، وما بينهما من اختلاف يدخل تحت الرواية بالمعنى.

الحديث الخامس والثلاثون

قال البخاري (٥٥١٩): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَاهُ .

قال الحميدي (٣٢٤): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ قَالَتْ : نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَاهُ .

المقارنة بين الروايات: الروايات متطابقة تماما .

الحديث السادس والثلاثون

قال البخاري (٥٥٣٨): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُهُ عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ فَارَةَ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ: أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوهُ .

قِيلَ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ مَعْمَرًا يُحَدِّثُهُ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا سَمِعْتُ الرَّهْرِيَّ يَقُولُ: إِلَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مِرَارًا .

قال الحميدي (٣١٤): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ فَارَةَ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا فَقَالَ: «أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوهُ» . قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ مَعْمَرًا يُحَدِّثُهُ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ سُفْيَانُ: مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُهُ إِلَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مِرَارًا.

المقارنة بين الرويات: الروايات متطابقة تقريبًا.

الحديث السابع والثلاثون

قال البخاري (٥٦٠٤): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ سَمِعَ سُفْيَانَ: أَخْبَرَنَا سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ: شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبَ، فَكَانَ سُفْيَانُ رُبَّمَا قَالَ: شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أُمَّ الْفَضْلِ، فَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهِ قَالَ: هُوَ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ.

قال الحميدي (٣٤١): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ: شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبَ. وَكَانَ سُفْيَانُ رُبَّمَا قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: يَشْكُ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أُمَّ الْفَضْلِ، فَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهِ قَالَ: هُوَ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ.

المقارنة بين الرويات: الروايات متطابقة تقريبًا.

الحديث الثامن والثلاثون

قال البخاري (٥٨٩٩): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ

اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم».

قال الحميدي (١١٣٩): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ ».

المقارنة بين الروايات: الروايات متطابقة تقريباً.

الحديث التاسع والثلاثون

قال البخاري (٥٩٤١): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ تَقُولُ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ فَاْمَرَقَ شَعْرُهَا، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا أَفْأَصِلُ فِيهِ، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ.

قال الحميدي (٣٢٣): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ تَقُولُ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ تَقُولُ: سَأَلَتِ امْرَأَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ، فَاْمَرَقَ شَعْرُهَا، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا، أَفْأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ ».

المقارنة بين الروايات: الروايات متطابقة تقريباً.

الحديث الأربعون

قال البخاري (٥٩٥٠): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ مَسْرُوقٍ فِي دَارِ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ فَرَأَى فِي صُفَّتِهِ تَمَائِيلَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ»^(١).

(١) كذا لفظه في النسخة السلطانية (١٦٧/٧)، وكذا هو في المطبوع مع نصِّ فتح الباري، وفي شرح ابن بطال (١٧٤/٩)، وفي التوضيح لابن الملقن (١٩٥/٢٨)، ومصابيح الجامع للدماميني (٢٩٠/٩)، واللامع الصبيح للبرماوي (٥٢٠/١٤)، وإرشاد الساري للقسطلاني (٤٨١/٨)، ومنحة الباري لذكريا الأنصاري (١٤١/٩).

لكني لاحظت أن ابن حجر يشرح لفظا غير الذي في المطبوع كما سيأتي في كلامه وهو بلفظ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ الْمُصَوَّرُونَ»، فلم يذكر فيه لفظ (يوم القيامة)، وكذا هو في المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح لابن أبي صفرة (٣٨٣/٣)، ومصابيح السنة للبخاري (٣٤٧٦).

قال ابن حجر في فتح الباري (٣٨٣/١٠): قَوْلُهُ «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ الْمُصَوَّرُونَ» وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْحُمَيْدِيِّ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ» بَدَلَ قَوْلِهِ «عِنْدَ اللَّهِ» ... قَالَ: فَلَعَلَّ الْحُمَيْدِيَّ حَدَّثَ بِهِ عَلَى الْوَجْهِينِ بِذَلِيلٍ مَا وَقَعَ فِي التَّرْجَمَةِ، أَوْ لَمَّا حَدَّثَ بِهِ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَ بِهِ بِلَفْظِ «عِنْدَ اللَّهِ» وَالتَّرْجَمَةُ مُطَابِقَةٌ لِلْفِظِ الَّذِي فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ.

بينما نكر العيني في شرحه بلفظ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ المصورون»، وكذا هو في أعلام الحديث للخطابي (٢١٦٠/٣)، والجمع بين الصحيحين للحميدي (٢٤٥).

قال العيني في عمدة القاري (٧٠/٢٢): قَوْلُهُ «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ المصورون» هَكَذَا وَقَعَ فِي مُسْنَدِ الْحُمَيْدِيِّ عَنْ سُفْيَانَ (يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، وَرُويَ (أَنَّ أَشَدَّ

قال الحميدي (١١٧): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ مَسْرُوقٍ فِي دَارِ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ، فَرَأَى مَسْرُوقٌ فِي صُفَّتِهِ تَمَائِيلَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ».

المقارنة بين الروايات: الروايات متطابقة تقريبًا، إلا أن هناك زيادة (عند الله) عند البخاري.

رواها بشر بن موسى فيما رواه عنه أبو بكر أحمد بن إسحاق الشافعي، أخرجه البيهقي في السنن الكبير (٧/ ٢٦٨)، وهي بدون الزيادة في مسند الحميدي رواها هكذا بشر بن موسى من رواية أبي علي الصواف عنه.

وقد توبع بشر على هذا الوجه عن الحميدي، تابعه الصغاني وابن الجنيد فيما أخرجه أبو عوانة في المستخرج (٩٢٣٠)، فلعل الحميدي حدّث بالوجهين كما أشار إليه ابن حجر والعيني.

==
النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ) وَيَحْتَمَلُ أَنَّ الْحَمِيدِيَّ حَدَّثَ بِهِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ وَالَّذِي حَدَّثَ بِهِ الْحَمِيدِيَّ فِي مُسْنَدِهِ هُوَ الْمَطَابِقُ لِلتَّرْجَمَةِ.

قال القسطلاني في إرشاد الساري (٤٨١/٨) - وهو يشرح اللفظ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ» - : [كذا في الفرع، وفي عدة أصول معتمدة]. ثم ذكر ما عند ابن حجر وما عند العيني، فكأنه استشكل الاختلاف بين ما ثبت في نُسَخِ البخاري وما عند الشيخين ابن حجر والعيني، والله أعلم بالصواب.

الحديث الحادي والأربعون

قال البخاري (٥٩٧٨): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي أَخْبَرْتَنِي أَسْمَاءُ ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: أَتَيْتَنِي أُمِّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَصْلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا { لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ } .

قال الحميدي (٣٢٠): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَتْ: أَتَيْتَنِي أُمِّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ فُرَيْشٍ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَصْلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ سُفْيَانُ: وَفِيهَا نَزَلَتْ: { لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ } الْآيَةَ .

المقارنة بين الرويات: الروايات متطابقة تقريبا، إلا في لفظ « في عهد فُرَيْشٍ » كذا في مسند الحميدي، وذكرها البخاري بلفظ: «في عهد النَّبِيِّ ﷺ» .

وقد اختلف فيه على بشر بن موسى: فرواه ابن الصواف وعبد الله بن أحمد، والطبراني، وأبو بكر بن إِسْحَاقَ عنه، عن الحميدي بلفظ: (في عهد فُرَيْشٍ) أخرجه في مسند الحميدي (٣٢٠)، وابن المنذر في الأوسط (٨٨٣٧)، والطبراني في معجمه الكبير (٢٠٨)، والبيهقي في السنن الكبير (١٩١/٤) .

وخالفه محمد بن عبد الله بن إبراهيم ومحمد بن أحمد بن الحسن فروياه عن بشر بن موسى به بلفظ: «في عهد النَّبِيِّ ﷺ»، أخرجه عنهما الحداد في جامع الصحيحين (٢٨٧٣) .

والناظر يرى أن الأكثرين عن بشر يروونه باللفظ الأول، وعليه فهو الأرجح عن بشر، وخالفه تابعه البخاري فرواه في الصحيح (٥٩٧٨)، وفي الأدب المفرد (٢٥) باللفظ الثاني.

وعلى كلٍ فهذا الاختلاف من الرواية بالمعنى، ولفظ الحميدي فيه اختصار، وقد رواه البخاري من طريق حاتم بن إسماعيل عن هشام بن عروة به في الحديث رقم (٣١٨٣) بلفظ مبيّن للمراد في رواية الحميدي في مسنده، ورواه من طريق حماد بن أسامة عن هشام به (٢٦٢٠) بلفظ: « فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ». قال ابن حجر في الفتح (٢٣٤/٥): قَوْلُهُ « فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » فِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ: « فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ », وَأَرَادَ بِذَلِكَ مَا بَيْنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَالْفَتْحِ.

قلت: يظهر مما سبق أن رواية الحميدي مختصرة، وبيانها في الروايات الأخرى، والله أعلم.

الحديث الثاني والأربعون

قال البخاري (٦٠٦٣): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ كَذَا وَكَذَا يُحَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِي، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِي أَمْرٍ اسْتَقْتَيْتُهُ فِيهِ، أَتَانِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رَأْسِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا بَالُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، يَعْني مَسْحُورًا قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمٍ، قَالَ: وَفِيمَ؟ قَالَ: فِي جَفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ تَحْتَ رَعُوفَةٍ فِي بئرٍ



ذُرْوَانَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: هَذِهِ الْبِئْرُ الَّتِي أُرِيْتُهَا، كَأَنَّ رُؤُوسَ نَخْلِهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ، وَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأُخْرِجَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلَّا، تَعْنِي تَنْشَرَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا اللَّهُ فَقَدْ شَفَانِي، وَأَمَا أَنَا فَأَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا. قَالَتْ وَلَيْبُدُ بِنُ أَعْصَمَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ حَلِيفٌ لِيَهُودَ.

قال الحميدي (٢٦١): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَا وَكَذَا، يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِيهِمْ، قَالَتْ: فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: « يَا عَائِشَةُ أَعْلِمْتِ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَفْتَانِي فِي أَمْرِ اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ؟ أَتَانِي رَجُلَانِ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلِي وَالْآخَرَ عِنْدَ رَأْسِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا بَالُ الرَّجُلِ ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ. قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ: لَيْبُدُ بْنُ أَعْصَمٍ. قَالَ : وَفِيمَ ؟ قَالَ : فِي جُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ تَحْتَ رَعُوفَةٍ فِي بِنْرِ ذُرْوَانَ ». قَالَتْ: فَجَاءَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « هَذِهِ الْبِئْرُ الَّتِي أُرِيْتُهَا كَأَنَّ رُؤُوسَ نَخْلِهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ وَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ ». قَالَتْ: فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأُخْرِجَ. قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلَّا ... ؟ قَالَ سُفْيَانُ : يَعْني تَنْشَرَتْ. فَقَالَ: « أَمَا وَاللَّهِ فَقَدْ شَفَانِي، وَأَمَا أَنَا فَأَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا. » قَالَتْ: وَلَيْبُدُ بْنُ أَعْصَمَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ حَلِيفٌ لِيَهُودَ.

قَالَ سُفْيَانُ: فَكَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَاهُ أَوْلَا قَبْلَ أَنْ نَلْقَى هِشَامًا فَقَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ آلِ عُرْوَةَ، فَلَمَّا قَدِمَ هِشَامٌ حَدَّثَنَاهُ.

المقارنة بين الرويات: الروايتان متقاربتان، وما فيهما من اختلافات

يدخل تحت الرواية بالمعنى، وما زاده الحميدي في آخر الحديث من قول سفيان لا يُلْزَمُ البخاري بإخراجه؛ إذ ليس من الحديث أصلاً، والله أعلم.

الحديث الثالث والأربعون

قال البخاري (٦٣٦٤): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ خَالِدٍ بِنْتَ خَالِدٍ قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

قال الحميدي (٣٣٨): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ خَالِدٍ بِنْتَ خَالِدٍ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. قَالَ مُوسَى: وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَهَا .

المقارنة بين الرويات: الرويتان متطابقتان، وما حصل من تقديم وتأخير في قول موسى بن عقبة لا بأس به، كما هو معلوم عند المحدثين، إذ لم يترتب عليه اختلال معنى.

الحديث الرابع والأربعون

قال البخاري (٦٥١٤): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ: يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ.».

قال الحميدي (١٢٢٠): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ إِلَى قَبْرِهِ ثَلَاثَةٌ: أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ.».

المقارنة بين الرويات: الروايتان متقاربتان وفيها تقديم وتأخير لا يَضُرُّ، إلا أن بشر بن موسى رواه عن الحميدي في المسند بزيادة قوله : « إلى قبره»، ولم أجد لها عن أحد سواه، وغالب الروايات كما رواها البخاري، ولعل الحميدي حدَّث بها وبدونها.

الحديث الخامس والأربعون

قال البخاري (٦٧٣٣): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرِضْتُ بِمَكَّةَ مَرَضًا، فَأَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ: لَا، قَالَ: قُلْتُ: فَالشَّطْرُ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: الثُّلُثُ؟ قَالَ: الثُّلُثُ كَبِيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَرَكَتَ وَوَلَدَكَ أَغْنِيَاءَ حَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتَرَكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّمُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ. فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَأُخَلِّفُ عَنْ هِجْرَتِي؟ فَقَالَ: لَنْ تُخَلِّفَ بَعْدِي، فَتَعْمَلْ عَمَلًا تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أُرِدَدْتَ بِهِ رِفْعَةً وَدَرَجَةً، وَلَعَلَّ أَنْ تُخَلِّفَ بَعْدِي حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، لَكِنَّ النَّبَائِسُ سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ. يَرِثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. قَالَ سُفْيَانُ: وَسَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ.

قال الحميدي (٦٦): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرِضْتُ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ مَرَضًا أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ: « لَا ».

قُلْتُ: فَالْشُّطْرُ ؟ قَالَ: « لَا ». قُلْتُ: فَالْتُّلْتُ ؟ قَالَ: « التُّلْتُ، وَالتُّلْتُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَنْزُكَ وَرَبَّتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَنْزُكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِزْتَ عَلَيْهَا حَتَّى اللَّفْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفَ عَلَيَّ هِجْرَتِي ؟ فَقَالَ: « إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ بَعْدِي فَتَعْمَلْ عَمَلًا تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أزدَدْتَ بِهِ رِفْعَةً وَدَرَجَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ بَعْدِي حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيَصْرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَيَّ أَعْقَابَهُمْ ». وَلَكِنَّ النَّبَائِسُ سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ يَرِثِي لَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. قَالَ سُفْيَانُ: وَسَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ.

المقارنة بين الروايات: الروايتان متقاربتان، وما وقع من اختلاف فهو من باب الرواية بالمعنى، وفي رواية البخاري اختصار في آخر الحديث لم يذكر في روايته جملة: « اللهم أمض ... »، والاختصار ما لم يضر جائز، وقد رواها البخاري في حديث مالك عن الزهري (١٢٩٦)، ورواية إبراهيم بن سعد عن الزهري (٣٦٣٩)، وقد رواه عن الحميدي مختصراً أيضاً كل من محمد بن إسماعيل الترمذي وأحمد بن زهير فيما أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٣٧٦/٨).

الحديث السادس والأربعون

قال البخاري (٧٢٦٨): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا } لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا،

فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لِأَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ. سَمِعَ سُفْيَانُ مِنْ مِسْعَرٍ، وَمِسْعَرٌ قَيْسًا، وَقَيْسٌ طَارِقًا.

قال الحميدي (٣١): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ وَغَيْرِهِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْتُمْ عَلَىٰكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا } لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا . فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي لِأَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ وَفِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

المقارنة بين الرويات: الرويتان متقاربتان، وما فيها من اختلاف داخل في الرواية بالمعنى، وما زاده البخاري في روايته بيان منه للسمع.

الحديث السابع والأربعون

قال البخاري (٧٣٢١): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا - وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ : مِنْ دَمِهَا - لِأَنَّهُ أَوْلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ أَوْلًا ». »

قال الحميدي (١١٨): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ أَوْلًا ». »

المقارنة بين الرويات: الرويتان متقاربتان، وعند البخاري زيادة من قول سفیان، وقد شارك البخاري في لفظه عن الحميدي كل من محمد بن

الجنيد ومحمد بن إسحاق الصغاني فيما أخرجه أبو عوانة في مستخرجه
(٦٥٩٦).

الحديث الثامن والأربعون

قال البخاري (٧٤٤٥): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ، وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: { إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ { الْآيَةَ. »

قال الحميدي (٩٥): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ، وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: { إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ { الْآيَةَ. »

المقارنة بين الرويات: كلتاها متطابقتان إلا أن البخاري ذكر الآية أكمل مما في مسند الحميدي، فلعله سمعها منه هكذا، وزيادتها لا يؤثر في المعنى المراد، فالمقصود الآية إلى آخرها كما يشير إليه قوله في آخره (الآية).

الحديث التاسع والأربعون

قال البخاري (٧٤٨٩): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ وَزَلِّزْ بِهِمْ. زَادَ الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

قال الحميدي (٧٣٦): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، مُجْرِيَ السَّحَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْهُمْ».

المقارنة بين الرويات: علّق البخاري رواية الحميدي ولم يذكر لفظها، وعليه فلا يدخل هذا الحديث ضمن أحاديث المقارنة، ومقصود البخاري أن الحميدي زاد التصريح بالتحديث لسفيان وابن أبي خالد.

الحديث الخمسون

قال البخاري (١٣٠٧): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَاةَ فَقُومُوا حَتَّى تُخَلِّفَكُمُ». قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. زَادَ الْحَمِيدِيُّ: «حَتَّى تُخَلِّفَكُمُ أَوْ تُوَضَّعَ».

قال الحميدي (١٤٢): حدثنا سُفْيَانُ قَالَ: حدثنا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تُخَلِّقُكُمْ أَوْ تُوَضَّعَ»

المقارنة بين الرويات: علّق البخاريُّ رواية الحميدي وذكر ما زاده الحميدي في روايته، وهذا إن دلّ علي شيء فإنما يدل على مزيد ضبط البخاري فالأمر كما قال تماماً.

الحديث الحادي والخمسون

قال البخاري (١٦٤٩): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ». زَادَ الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرٌو، سَمِعْتُ عَطَاءً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: مِثْلَهُ.

قال الحميدي (٥٠٥): حدثنا سُفْيَانُ قَالَ: حدثنا عَمْرٌو قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؛ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ».

قلت: علّق البخاريُّ رواية الحميدي وذكر ما تميّزت به رواية الحميدي، وهي تصريح عمرو بن دينار بالسمع من عطاء، وهذا فيه مزيد عناية البخاري بضبط المرويّات، والحاصل أن رواية البخاري مطابقة لما في مسند الحميدي.

الفصل الثاني: مرويات البخاري عن الحميدي مما ليس في المسند

الحديث الأول

قال البخاري (١٥٣٦): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَ مِنْ أَعْلَاهَا وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا.

قلت: لم أجده في مسند الحميدي، وقد توبع البخاري على هذا الحديث عن الحميدي تابعه:

محمد بن سعد صاحب الواقدي: فيما أخرجه في الطبقات الكبرى (٣١٩/٢).

وأبو إسماعيل الترمذي: فيما أخرجه الطوسي في مستخرجه على جامع الترمذي (٧٧٦).

وعمار بن رجاء التغلبي: فيما أخرجه أبو عوانة في المستخرج (٣٦٩٨).

الحديث الثاني

قال البخاري (١٥٩٠): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ الْعَدِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ بِمِنَى: نَحْنُ نَازِلُونَ عَدَاً بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ -يَعْنِي: ذَلِكَ الْمُحَصَّبِ-، وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَكِنَانَةَ،

تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَوْ بَنِي الْمُطَّلِبِ: أَنْ لَا يُنَاجِحُوهُمْ وَلَا يُبَايِعُوهُمْ، حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمُ النَّبِيَّ ﷺ.

وَقَالَ سَلَامَةٌ ، عَنْ عُقَيْلٍ وَيَحْيَى بْنِ الصَّحَّاحِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ : وَقَالَ: بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : بَنِي الْمُطَّلِبِ أَشْبَهُ.

قلت : لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي، ولم أجد مَنْ تابعه عن الحميدي، وقد توبع الحميدي عليه عن الوليد بن مسلم، ولا حاجة في بحثي لِذِكْرِ مَنْ تابعه، وإنما أردت الإشارة إلى أن الحديث معروفٌ عن الوليد.

الحديث الثالث

قال البخاري (٣١١٢): قَالَ الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُنْذِرًا التُّورِيَّ، عَنِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: أُرْسَلَنِي أَبِي: خُذْ هَذَا الْكِتَابَ فَادْهَبْ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ، فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّدَقَةِ .

قلت: كذا علَّقه البخاريُّ ولم أجد في مسند الحميدي، قال ابن حجر: هُوَ فِي كِتَابِ النَّوَادِرِ لَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَالْحَمِيدِيُّ مِنْ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ^(١).

وقد توبع الحميديُّ كما رواه البخاريُّ قبلَ هذا الحديث فقال (٣١١١):

(١) ورجعتُ إلى تعليقِ التعليقِ لأنظرَ إلى وَصْلِ هذا الحديث كما هي عادة ابن حجر في معلقات البخاري، فوجدته في التعليق (٤٦٩/٣) قد قال: (أخبرنا بحديث الحميدي ...) قال المحقق في الهامش: هكذا بياض في المخطوطة. فالله أعلم بالصواب.

حَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: لَوْ كَانَ عَلِيٌّ ﷺ ذَاكِرًا عُثْمَانَ ﷺ ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ، فَشَكُّوا سَعَاءَ عُثْمَانَ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ: اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ: أَنَّهَا صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمُرْ سَعَاتِكَ يَعْمَلُونَ فِيهَا. فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: أَغْنَاهَا عَنَّا، فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ضَعَهَا حَيْثُ أَخَذْتَهَا.

وقد ذكر البخاريُّ روايةَ الحميديِّ بعدها لما فيها من تصريحٍ سُفْيَانَ بالتَّحْدِيثِ، ومُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ بِسَمَاعِهِ مِنْ مُنْذِرٍ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ حَجْرٍ (١).

الحديث الرابع

قال البخاري (٣٠٥٦): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي فُجَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَقَالَ: اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتَحْ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ، ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْعَنَمِ، ثُمَّ اسْتِيفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَطْلُ سَاخِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ، فَيَعْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا.

قلت : لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي، ولم أفق على مَنْ تابع البخاري عليه عن الحميدي.

(١) فتح الباري (٦/ ٢١٥).

الحديث الخامس

قال البخاري (٣٦٤١): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» قَالَ عُمَيْرٌ: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يَخَامَرَ: قَالَ مُعَاذٌ: «وَهُمْ بِالشَّامِ» فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: «وَهُمْ بِالشَّامِ».

وقال أيضا (٧٤٦٠): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ: أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، مَا يَضُرُّهُمْ مَنْ كَذَّبَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يَخَامَرَ: سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ: «وَهُمْ بِالشَّامِ»، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: «وَهُمْ بِالشَّامِ».

قلت : لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي، ولم أجد من تابعه عليه عن الحميدي، وقد توبع الحميدي عليه عن الوليد.

الحديث السادس

قال البخاري (٣٦٥٩): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ؟ كَأَنَّهَا تَقُولُ: الْمَوْتُ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ.

وعلقَ هذه الروايةَ عقبَ ح (٧٣٦٠) فقال: زادَ الحميديُّ، عن إبراهيمِ بنِ سعدٍ: كأنَّها تُعني الموتُ.

قلت : لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي، ولم أجد مَنْ تابعه عليه عن الحميدي، وقد توبع الحميديُّ عليه عن إبراهيم بن سعد كما ذكر البخاري في إسناده.

الحديث السابع

قال البخاري (٣٨٨٨): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ } قَالَ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ، أَرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ. قَالَ: { وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ } قَالَ: هِيَ شَجَرَةُ الرَّقُومِ.

وقال في (٦٦١٣) : حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: { وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ } قَالَ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ أَرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: { وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ } قَالَ: هِيَ شَجَرَةُ الرَّقُومِ .

قلت : لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي، وهذه الرواية في التفسير فلعلمها في كتاب التفسير للحميدي الذي لم يصل إلينا.

الحديث الثامن

قال البخاري (٣٩٧٧): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: { الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا } قَالَ: هُمْ وَاللَّهُ كُفَّارُ فُرَيْشٍ قَالَ عَمْرُو: هُمْ فُرَيْشٌ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ نِعْمَةُ اللَّهِ { وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبُورِ } قَالَ: النَّارُ، يَوْمَ بَدْرٍ.

قلت: لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي، وهذه الرواية في التفسير فلعلها في كتاب التفسير للحميدي الذي لم يصل إلينا.

الحديث التاسع

قال البخاري (٤٤٩٨): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: { كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ } فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةَ فِي الْعَمْدِ، { فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ } يَتَّبِعُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُؤَدِّي بِإِحْسَانٍ { ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ } مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، { فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ } قَتَلَ بَعْدَ قَبُولِ الدِّيَّةِ.

قلت: لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي، وهذه الرواية في التفسير فلعلها في كتاب التفسير للحميدي الذي لم يصل إلينا.

الحديث العاشر

قال البخاري (٤٦٨٣): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: {أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ}. وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: {يَسْتَغْشُونَ} يُعْطُونَ رُءُوسَهُمْ، {بِسِيءٍ بِهِمْ} سَاءَ ظَنُّهُ بِقَوْمِهِ، {وَصَاقَ بِهِمْ} بِأَضْيَافِهِ، {بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ} بِسَوَادٍ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: {أَنْيَبُ} أَرْجَعُ.

قلت: لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي، وهذه الرواية في التفسير فلعلها في كتاب التفسير للحميدي الذي لم يصل إلينا.

الحديث الحادي عشر

قال البخاري (٤٧١١): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ لِلْحَيِّ إِذَا كَثُرُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَمْرَ بَنُو فُلَانٍ. حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَقَالَ: أَمْرٌ (١).

(١) قال القسطلاني في إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٧/ ٢٠٤): بكسر الميم كالأول كذا في فرعين لليونينية كالأصل، وقال الحافظ ابن حجر وغيره: إن الأولى بكسر الميم والثانية بفتحها وهما لغتان وبالفتح قرأ الجمهور الآية، وقرأها ابن عباس بالكسر ويعقوب بمدّ الهمزة وفتح الميم ومجاهد بتشديد الميم من الإمامة، والحاصل أن سياق المؤلف لحديث ابن مسعود لينبه على أن معنى أمرنا في الآية كثرنا مترفيها. وهي لغة حكاها أبو حاتم ونقلها الواحدي عن أهل اللغة وقال أبو عبيدة من أنكرها لم يلتفت إليه لثبوتها في اللغة. أه.

قلت: ما ذكره عن الحافظ ابن حجر منقول عن الفتح (٨/ ٣٩٤) بمعناه.

قلت: لم أجد هذه الرواية في مسند الحميدي، وقد ذكرها البخاري في كتاب التفسير، باب قَوْلِهِ تَعَالَى {وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا}، فلعلها في كتاب التفسير للحميدي الذي لم يصل إلينا.

الحديث الثاني عشر

قال البخاري (٤٧٣٢): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَمِعْتُ خَبَابًا قَالَ: جِئْتُ الْعَاصِيَّ بْنَ وَائِلِ السَّهْمِيِّ أَنْقَاضَاهُ حَقًّا لِي عِنْدَهُ، فَقَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَقُلْتُ: لَا، حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ، قَالَ: وَإِنِّي لَمَيِّتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّ لِي هُنَاكَ مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضِيكَهُ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: { أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا }.

قلت: لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي، وهو من روايات التفسير؛ فلعلها في كتاب التفسير للحميدي الذي لم يصل إلينا.

الحديث الثالث عشر

قال البخاري (٤٨٠٣): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي دَرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: { وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا } قَالَ: مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ.

قلت: لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي، وقد ذكرها البخاري في كتاب التفسير، باب { وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا } ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ؛

فلعلها في كتابِ التفسيرِ للحميدي الذي لم يصل إلينا.

الحديث الرابع عشر

قال البخاري (٤٨٦١): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ مِنْ أَهْلِ بِمَنَاءَ الطَّاعِيَةِ الَّتِي بِالْمُشَلِّ لَا يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {لِإِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ} فَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ. قَالَ سُفْيَانُ: مَنَاءُ بِالْمُشَلِّ مِنْ قُدَيْدٍ.

قلت: لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي، وقد أخرجها البخاري في كتاب التفسير، باب {ومناة الثالثة الأخرى}؛ فلعلها في كتاب التفسير للحميدي الذي لم يصل إلينا.

الحديث الخامس عشر

قال البخاري (٤٩١٥): حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ حُنَيْنٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ، عَنِ الْمَرَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرْتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَكَثْتُ سَنَةً فَلَمْ أَجِدْ لَهُ مَوْضِعًا، حَتَّى حَرَجْتُ مَعَهُ حَاجًّا، فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرَانَ، ذَهَبَ عُمَرُ لِحَاجَتِهِ فَقَالَ: أَدْرِكْنِي بِالْوُضُوءِ، فَأَدْرَكْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ، فَجَعَلْتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ مَوْضِعًا، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنِ الْمَرَاتَانِ اللَّتَانِ تَظَاهَرْتَا؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَا أَتَمَمْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ.

قلت: لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي، وقد أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، باب قوله الله تعالى {إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا}؛ فلعلها في كتاب التفسير للحميدي الذي لم يصل إلينا.

الحديث السادس عشر

قال البخاري (٥٢٥٤): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَادَتْ مِنْهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَنَا مِنْهَا قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ لَهَا: لَقَدْ عُدْتِ بَعْظِيمٍ، الْحَقِي بِأَهْلِكَ.

قلت: لم أجد هذا الحديث في مسند الحميدي^(١) ، وقد توبع الحميدي عليه عن الوليد بن مسلم، تابعه الحسين بن حريث فيما أخرجه النسائي (١٥٠/٦)، وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي فيما أخرجه ابن ماجه (٢٠٥٠).

الحديث السابع عشر

قال البخاري (٦٠١٧): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ أَرْ شَيْئًا أَشْبَهَ

(١) وقد طعن المعترض -كما في ص (٤٦) من رسالته- في أمانة البخاري لإخراجه هذا الحديث حيث لم يجده في مسند الحميدي، وكان أحاديث البخاري عنه محصورة في أحاديث المسند، وقد علمنا اهتراء كلامه مما يغنينا عن تكراره هنا.

بِاللَّمَمِ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قلت : لم أجدُ هذا الحديثَ في مسندِ الحميدي المطبوع.

ثم وجدت ابن حجر في فتح الباري (٢٦/١١) يقول: [قوله (عن ابن طاووس) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَفِي مُسْنَدِ الْحَمِيدِيِّ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِهِ ... مِنْ رِوَايَةِ بَشْرِ بْنِ مُوسَى عَنِ الْحَمِيدِيِّ وَلَفْظُهُ: سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ اللَّمَمِ فَقَالَ: لَمْ أَرَ شَيْئًا أَشْبَهَ بِهِ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ كُتِبَ عَلَى بَنِ آدَمَ حَظُّهُ مِنَ الرِّزَا وَسَاقَ الْحَدِيثَ مُوقُوفًا].
انتهى ملخصاً.

الحديث الثامن عشر

قال البخاري في كتاب العلم، باب قول المحدث حدثنا وأخبرنا وأنبأنا قبل الحديث (٦١): وَقَالَ لَنَا الْحَمِيدِيُّ : كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَأَنْبَأَنَا وَسَمِعْتُ وَاحِدًا.

قلت : لم أجدُ هذا الأثر في مسندِ الحميدي. قال ابن حجر في الفتح (١٤٩/١): قاله في كتاب النوادر له، وقال في تعليق التعليق (٦١/٢): قوله (وَقَالَ الْحَمِيدِيُّ: كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَأَنْبَأَنَا وَسَمِعْتُ وَاحِدًا) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي دَرٍّ عَنْ مَشَايخِهِ، وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ (قَالَ لَنَا الْحَمِيدِيُّ) فَهُوَ عَلَى هَذَا مُتَّصِلٌ وَكَذَا حَكَى أَبُو نُعَيْمٍ فِي مُسْتَخْرَجِهِ أَنَّ الْبُخَارِيَّ قَالَ: (قَالَ لَنَا الْحَمِيدِيُّ). وينظر الفتح (١٤٤/١).

الحديث التاسع عشر

قال البخاري (٦٨٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ، فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فُعُودًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ؛ فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ. **قال أبو عبد الله: قال الحميدي: «قوله: إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا».** هُوَ فِي مَرَضِهِ الْقَدِيمِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا، [لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالْفُعُودِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ، مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ]^(١).

وقال أيضا (٥٦٥٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ يَعُودُونَهُ فِي مَرَضِهِ فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا فَجَعَلُوا يُصَلُّونَ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا. **قال أبو عبد الله: قال الحميدي: هَذَا الْحَدِيثُ مَنْسُوخٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آخَرَ مَا صَلَّى صَلَّى قَاعِدًا وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا.**

(١) ما بين المعكوفين جعله بعض الشراح من كلام البخاري، كما في الشافي في شرح مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٦١/٢)، وفتح الباري لابن رجب (١٥١/٦)، وجعله غيرهم من تمام قول الحميدي، والله أعلم بالصواب.

قلت: أسند البخاري هذين الحديثين في موضوعين، ثم أورد بعد كل منهما كلاماً للحميدي معلقاً، تعقيباً على الروایتين، وقد ذكرتهما هنا معاً لاتحاد الباب، وتقارب تعليق الحميدي عليهما كما هو ظاهر، ولم أجد كلامه في مسنده، ويظهر أن هذا مما تلقاه البخاري عنه مباشرة.

الحديث العشرون

قال البخاري قبل الحديث (٢٦٤٠): كتاب الشهادات، باب: إذا شهد شاهدٌ أو شهودٌ بشيءٍ فقال آخرون ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد. **قال الحميدي:** هذا كما أخبر بلال أن النبي ﷺ صلى في الكعبة، وقال الفضل: لم يصل فأخذ الناس بشهادة بلال، كذلك إن شهد شاهدان أن لفلان على فلان ألف درهم وشهد آخران بألف وخمسة مائة يقضى بالزيادة.

قلت: علق البخاري هذا القول عن الحميدي، ولم أقف عليه في مسنده أو في غيره، فهو مما تلقاه البخاري عنه، وقد بيض له ابن حجر في تعليق التعليق (٣/٣٧٥) ولم يذكر مكانه قال: (وأما قول الحميدي) هكذا كما في المطبوع، فلعله ذكره رجاء أن يقف على مكانه في مصنفات الحميدي، والله تعالى أعلى وأعلم.

خاتمة البحث

بعد أن عشت أياما مع مرويات الإمام البخاري عن شيخه الإمام الحميدي، استخلصت بعض الفوائد التي أراها جديرة بالرعاية منها:

(١) استحضار المذهب الراجح في جواز الرواية بالمعنى واختصار الحديث وتقطيعه بضوابطه العلمية لازم في هذا البحث، وقد كتب في هذا الباب جماعة من العلماء والباحثين، وقد لخصتها في «إرغام الغاوي»، وبيّنت جوازها جميعا بالضوابط العلمية عند جماهير أهل العلم، بل عند علماء الشيعة أنفسهم، ولم أجد خلافا عندهم يذكر في هذا الباب.

(٢) الطعن في حفظ البخاري بكونه يروي بالمعنى أو يختصر الحديث، طعن بما ليس بمطعن، وأمانة على جهل المعترض، ومؤدّ لظنّه بجماهير علماء الأمة، من السنة والشيعة على حدّ سواء.

(٣) أحيانا نجد البخاري يذكر الحديث كما عند الحميدي بلفظه تماما أو تقريبا كما في الأحاديث (٣، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٧، ١٨، ٢٠، ٢٢، ٢٥، ٣٤، ٤٨).

(٤) قد يُخَرِّجُ البخاريُّ الحديثَ أحيانا عن الحميدي في موضعين أو ثلاثة بنفس الإسناد والمتن، وقد يروي بعض ألفاظه بالمعنى في أحد المواضع، وقد يختصره، كما في أحاديث البحث رقم (٤، ١٢، ١٦، ٢١، ٢٧، ٢٨).

(٥) علق البخاري عددا قليلا من الروايات عن الحميدي ولم يذكر لفظها، وهذا لا مطعن فيه، ونكرها إنما يفيد في تقوية الحديث،

ودفعُ بعض التهم المتعلقة بالرواة كالتدليس والاختلاط ونحو ذلك، كما في الحديث رقم (٢٣، ٤٩، ٥٠، ٥١)، وفي أحاديث الحميدي مما ليس في المسند (٣، ٦)، وأحيانا يعلق بعض الروايات مع ذكر لفظها كما في الحديث (٩)، وأحيانا يذكر كلاما للحميدي معلقا، كما في رقم (١٩، ٢٠).

(٦) قد يذكر البخاري جملة في حديث، أو زيادة في الإسناد، ولا نجدها في مسند الحميدي، فلا ينبغي الجزم بأن البخاري زادها من عنده، بل يقال: بأنها مما تلقاه عن الحميدي ولم يذكرها في مسنده، وينظر مثلا على ذلك الحديث (٢٩).

(٧) مما سبق يعلم أن مصادر الإمام البخاري في أحاديثه عن شيخه الحميدي ليست قاصرة على ما في مسنده، بل من جميع مصنفاة، إضافة إلى ما سمعه مباشرة منه دون واسطة مما لم يدونه في كتبه.

(٨) ما خالف فيه البخاري لفظ الحميدي في مسنده، أحيانا يتابعه بعض أصحاب الحميدي، وأحيانا يتفرد بلفظ، ولا يضيره ذلك، وكله داخل في باب الرواية بالمعنى.

(٩) وجدت البخاري يعبر في الحديث كثيرا بالنبوة (نحو قال النبي ﷺ)، بدل التعبير بالرسالة (مثل قوله قال رسول الله ﷺ) عند الحميدي، كما رأيناه في الأحاديث (٢، ٥، ٧، ١١، ١٤، ١٧، ١٩، ٢٢، ٢٤، ٢٨، ٢٩، ٣٢، ٣٤، ٣٦، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٧)، وهذا لا بأس به فهو داخل في الرواية بالمعنى.

(١٠) لاحظت أن البخاري أحيانا يختصر في الأسماء فيذكر اسمه فقط، أو اسمه واسم أبيه، بينما هي في مسند الحميدي مبينة باسم الأب أو بالأب والجد والنسبة كما تراه في الأحاديث (٧ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٧ ، ١٩ ، ٢٤ ، ٢٦ ، ٣٠ ، ٣٣ ، ٣٥ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤٧) .

(١١) الأحاديث التي رواها البخاري عن الحميدي مما ليس في المسند، منها ما تأكد لي كونها في أحد مصنفاته كما في الأحاديث (٣ ، ١٨) ، ومنها ما غلب على ظني كونه في أحدها، لالتصاقه بموضوع الكتاب كما في الأحاديث (٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥) ، ومنها ما لم يغلب على ظني في أي كتاب هو .

(١٢) ما رواه البخاري عن الحميدي مما لم ليس في المسند، منها ما توبع البخاري فيه عن الحميدي كما في الأحاديث (١) ، ومنها ما لم أجد أحدا تابعه عليه كما في الأحاديث (٢ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ١٦) ، ولا يضره ذلك فهو الإمام الثقة واسع الرواية .

(١٣) لم يثبت فيما أعلم أن للحميدي كتابا في فضائل مكة، وما نُسب له فالصواب أنه للجندي .



والحمد لله أولا وآخرا وظاهرا وباطنا

فهرس المصادر والمراجع

- أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية مع تحقيق كتابه الضعفاء وأجوبته عن أسئلة البرذعي، دراسة وتحقيق: سعدي الهاشمي، دار الوفاء، المنصورة، ط الثانية، ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٩ م.
- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق الفاكهي (ت ٢٧٢ هـ)، تحقيق عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر بيروت، ط ٢، ١٤١٤ هـ.
- الأدب المفرد، لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري، تحقيق: علي عبد الباسط مزيد - وعلي عبد المقصود رضوان، مكتبة الخانجي، مصر، ط ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني المصري، أبو العباس (ت ٩٢٣ هـ) المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط ٧، ١٣٢٣ هـ.
- إرغام الغاوي ببيان حفظ وفقه الإمام البخاري، لأكرم رضوان المكي، بحث محكم ومقبول النشر بمجلة كلية الدراسات الإسلامية بالإسكندرية جامعة الأزهر. العدد ٣٦ سنة ٢٠٢٠ م.
- الاستنكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق سالم عطا، ومحمد معوض، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ.
- أصول السنة لأبي بكر الحميدي بتحقيق مشعل الحدادي سنة ١٤١٨ هـ بدار ابن الأثير بالكويت

- أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨ هـ) تحقيق محمد بن سعد آل سعود، نشر جامعة أم القرى، مركز البحوث العلمية، ط١، ١٤٠٩ هـ.
- إعلم الساجد بأحكام المساجد، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤ هـ)، تحقيق أبي الوفا المراغي، نشر المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ط٤، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
- الأم، للشافعي: أبي عبد الله محمد بن إدريس القرشي المكي (ت ٢٠٤ هـ) تحقيق رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، المنصورة، ط١، ٢٠٠١ م.
- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لمحمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، (ت ٣١٨ هـ)، . تحقيق صغير أحمد بن محمد حنيف. ط١، دار طيبة-الرياض، ١٤٠٥ هـ-١٩٨٥ م.
- تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت: ٧٤٨ هـ). تصحيح: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي. دار إحياء التراث العربي-بيروت-لبنان.
- تغليق التعليق، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق سعيد عبد الرحمن موسى القرقي، ط١، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٥ هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد البكري، وزارة الأوقاف بالمغرب، ١٣٨٧ هـ.

- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق دار الفلاح، نشر دار النوادر، دمشق ط١، ١٤٢٩ هـ.
- جامع الصحيحين بحذف المعاد والطرق، لأبي نعيم الحداد عبيد الله بن الحسن الأصبهاني (ت ٥١٧ هـ)، تحقيق لجنة بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، ط١، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق محمد زهير الناصر، نشر دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط١، ١٤٢٢ هـ. وطبعة بتحقيق ونشر مركز التأصيل، ط١، ١٤٣٣ هـ.
- جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الدمام، السعودية، ط١، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
- الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق المعلمي اليماني، مجلس دائرة المعارف بحيدر آباد الدكن، الهند، ط١، ١٣٧٣ هـ.
- الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، لمحمد بن أبي نصر فتوح الأزدي الحميدي (ت ٤٨٨هـ)، تحقيق علي حسين البواب، دار ابن حزم لبنان، ط٢، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

- رد المعتدي على سمرة بن جندب رضي الله عنه، لأكرم رضوان المكي. بحث محكم ومقبول النشر بمجلة كلية دار العلوم بجامعة القاهرة، سنة ٢٠٢٠.
- السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق ونشر مركز البحوث بدار التأصيل، القاهرة، ط١، ١٤٣٣ هـ.
- السنن الكبير، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن عليّ البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر، ط١، ١٤٣٢ هـ.
- السنن، لابن ماجه: أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق ونشر دار التأصيل، ط١، ١٤٣٥ - ٢٠١٤ م.
- الشَّافِي فِي شَرْحِ مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ، لمجد الدين المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق أحمد بن سليمان، ويأسر بن إبراهيم، مَكْتَبَةُ الرُّشْدِ، الرياض، ط١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- شرح سنن أبي داود، لأبي العباس أحمد بن حسين بن رسلان المقدسي الشافعي (ت ٨٤٤ هـ)، تحقيق لجنة بإشراف خالد الرباط، نشر دار الفلاح الفيوم، ط١، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.
- شرح صحيح البخاري، لأبي الحسن علي بن خلف (ابن بطال)، حققه: ياسر إبراهيم، مكتبة الرشد، ط٢، ١٤٢٣ هـ.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لأبي حاتم ابن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت،

ط٢، ١٤١٤ هـ.

- الطبقات الكبير، لمحمد بن سعد بن منيع الهاشمي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، حققه: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، ط١، ١٤٢١ هـ.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين محمود بن أحمد العيني (ت: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، حققه: محمود بن عبد المقصود وآخرون، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١٧١، ١٤١٧ هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق نظر الفريابي، ط طيبة، ط١، ١٤٢٦ هـ.
- فضائل مكة، لأبي سعيد المفضل بن محمد الجندي (ت ٣٠٨ هـ)، تحقيق أبي عبيدة جودة محمد، طبعة خاصة بالمحقق بدون دار نشر، ط١، ١٤٤١ هـ.
- كشف الظنون كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني (ت ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى، بغداد، ط١، ١٩٤١ م.
- اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، للبرماوي: محمد بن عبد الدائم المصري الشافعي (ت ٨٣١ هـ)، تحقيق لجنة بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا ط١، ١٤٣٣ هـ.

- المجتبى (المعروف بالسنن الصغرى)، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق ونشر مركز البحوث بدار التأصيل، القاهرة، ط١، ١٤٣٣ هـ.
- المجروحين من المحدثين، لأبي حاتم ابن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق حمدي السلفي، دار الصميعي، الرياض ط١، ١٤٢٠ هـ.
- مختصر الأحكام (مستخرج الطوسي على جامع الترمذي)، للحسن بن نصر الطوسي، تحقيق أنيس بن أحمد الأندونوسي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٥ هـ.
- المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح، للمُهَلَّب بن أحمد بن أبي صُفْرَةَ الأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٣٥هـ)، تحقيق أحمد بن فارس السَّلوم، نشر دار التوحيد، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- مرويات الحميدي أربكت البخاري، لمحمد جواد خليل (مجهول)، ط١، ١٤٢٥ هـ دون دار نشر
- المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ، لمسلم بن الحجاج النيسابوري، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ط١، ١٣٧٤ هـ.
- المسند الصَّحِيح المُخَرَّج عَلَى صَحِيح مُسْلِم، لأبي عوانة يَعْقُوب بن إِسْحَاق الإِسْفَرَايِينِي (ت ٣١٦ هـ)، تحقيق فَرِيْق مِّن البَاحِثِينَ بِكَلِيَّةِ الحَدِيثِ الشَّرِيفِ بِالْجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، ط١، ١٤٣٥ هـ.
- المسند المسمى سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المغني

السعودية، ط١، ١٤١٢ هـ.

- المسند لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزَّار (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٩ هـ.
- المسند، لأحمد بن حنبل: أبي عبدالله الشيباني (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق مكتب البحوث بجمعية المكنز الإسلامي، دار المنهاج، ط١، ١٤٣٢ هـ.
- المسند، لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي المكي (ت ٢١٩هـ)، بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، نشر عالم الكتب ببيروت عام ٢٠١٢م، وطبعة أخرى بتحقيق حسين سليم أسد، دار السقا، دمشق، ط١، ١٩٩٦ م، والنسخة الخطية بالمكتبة الظاهرية (حديث ٢٧٢، ٥٤١).
- مصابيح الجامع، لمحمد بن أبي بكر بن عمر المعروف بالدماميني، (ت ٨٢٧ هـ)، تحقيق نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- مصابيح السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي (ت ٥١٦ هـ)، تحقيق الدكتور يوسف المرعشلي وغيره، دار المعرفة بيروت، ط١، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- المصنف لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق مركز البحوث بدار التأصيل، نشر دار التأصيل القاهرة، ط١، ١٤٣٦ هـ.

- المصنّف في الأحاديث والآثار، للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ)، بتحقيق حمد الجمعة وغيره، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢٥هـ، وأخرى بتحقيق محمد عوامة، دار القبلة، جدة، ط١، ١٤٢٧هـ.
- المعجم الكبير، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، حَقَّقه وخرَّج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- معجم المصنفات الواردة في فتح الباري، لمشهور سلمان ورائد صبري (معاصران)، نشر دار الهجرة، ط١، ١٤١٢هـ.
- المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ، لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق دار التأصيل، ط١، ١٤٣٥هـ.
- منحة الباري بشرح صحيح البخاري، لأبي يحيى زكريا بن محمد الأنصاري (ت ٩٢٦هـ)، تحقيق سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ.
- المؤلف والمختلف، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر دار الغرب الإسلامي بيروت ط١، ١٤٠٦هـ.
- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا بن محمد البغدادي، دار العلوم الحديثة، بيروت، ط١، ١٩٥١م.

الفهرس العام

م	اسم الموضوع
.١	مقدمة
.٢	التمهيد
.٣	المبحث الأول: ذكر مصادر الإمام البخاري في روايته عن الحميدي
.٤	المبحث الثاني: مصنفات الإمام الحميدي
.٥	الفصل الأول: مرويات البخاري عن الحميدي مما هو في المسند
.٦	الفصل الثاني: مرويات البخاري عن الحميدي مما ليس في المسند
.٧	الخاتمة
.٨	فهرس المصادر
.٩	الفهرس العام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ